السَّـــــترُ

« دِرَاسَةٌ دَعَويّةٌ في ضَوءِ القُرآنِ والسُّنَةِ النَبَويَّةِ »

إعداد

د / عادل محمد أحمد محمود الحسيني

كليةُ أُصولِ الدّين والدَّعوةِ بأسيوط

جامعةُ الأزهر

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

الستر دراسة دعوية في ضوء القرآن والسنة النبوية

عادل محمد أحمد الحسيني

قسم الدَّعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين الدَّعوة الإسلامية بأسيوط، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الإليكتروني: Adelelhoseny٤٨١٩@azhar.edu.eg

الملخص:

يَهدِفُ البحثُ إلى تحقيقِ عِدَّةِ أهدافٍ، كانَ من أبرزِها وأهمها: حفظِ أسرارِ الحياةِ الإنسانية، والتحذير من المَساسِ بها، أو الاقترابِ منها، إلا ما ظهرَ منها للعَيانِ، أمَّا ما كانَ سرًّا بينَ العبدِ وربّه فهذا ما نَهَى الإسلامُ النَاسَ عن الخوضِ فيه، أو الولوجِ إليه، أو الاقترابِ منه، لينعمَ النَّاسُ بالرَّاحَةِ والأمانِ، والسّكينةِ والاطمئنانِ، وليعيشوا في هدوءٍ وراحةِ بالٍ، بعيداً عن هتكِ الأسرارِ، ونشرِ الأخبارِ، والقيلِ والقال، وأهم النتائج التي توصلتُ إليها: أنَّ الإسْلامَ جاءَ كي يُحافظَ على النفسِ البشريةِ من التعرضِ للأذى بكلِّ أنواعِه وأشكالِه وألوانه، وأنَّ للسترِ أنواعاً متعددةً منها ما يتعلقُ بالنفس، وبالناس، والصدقاتِ، والرؤيا السيئة، وأسرارِ الزوجية، كما أنَّ مجاهدةَ النفسِ من أهمِّ أسبابِ الستر، ثم التحلي بفضيلة الستر على العبادِ، لأنَّ الجزاءَ من جنسِ العمل، بينما تتلخصُ توصياتُ البحث في الآتي: أولُها: ما أوصَى به رسولُ الله -ﷺ- عقبةَ بنَ عامرٍ الجُهَنِيِّ -ﷺ- عندما سأله: ما النجاةُ يا رسولَ الله؟ قال:" أمْسِكْ عليكَ لِسانَكَ، ولْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وابْكِ على خَطِيئَتِكَ"، وثانيها: على كلِّ مسلمٍ أن يلتزمَ بتعاليمِ الإسْلامِ- قرءانًا وسنةً- في حفظِ أسرارِ النفسِ، وأسرارِ الغيرِ، وألا يخوضَ مع الخائضينَ في أعراضِ الناس، وثالثها: ضرورة الحرصِ على سَترِ عوراتِ النفسِ، وسَترِ عوراتِ الغيرِ، فمن سترَ مسلماً سترَه اللهُ في الدّنيا والآخرة، وكلُّ الناسِ مُعافَى إلا مَن يُجاهرُ بمعصيتِه.

الكلمات المفتاحية: الستر- أعراض- فضيحة- أسرار- عورات- معصية.

Ulster: A missionary study in the light of the Qur'an and the Prophet's

Adel Mohamed Ahmed Al-Husseini,
Department of Da`wah, Faculty of Fundamentals of Religion, Assiut, Al-Azhar University, Egypt.
Email: Adelelhoseny٤٨١٩@azhar.edu.eg

Abstract:

The research aims to achieve several goals, the most prominent and most important of which were: preserving the secrets of human life, and warning against violating them, or approaching them, except for what appears from them to the public. To him, or approach him, so that people may enjoy comfort, safety, tranquility and reassurance, and to live in peace and peace of mind, away from the breach of secrets, the dissemination of news, and gossip. The most important findings that I reached: that Islam came to protect the human soul from exposure to harm in all its forms, shapes and colors, and that covering up is of various types, including those related to the soul, people, alms, bad visions, and marital secrets. Then show the virtue of concealment over the servants, because the reward is of the same kind as the work, while the recommendations of the research are summarized in the following: First: What was recommended by the Messenger of God - PBUH - Uqbah bin Amer Al-Juhani - τ- when he asked him: What is salvation, O Messenger of God? He said: "Keep your tongue against you, and let your house hold you, and weep over your sin." And secondly: Every Muslim must adhere to the teachings of Islam - the Qur'an and the Sunnah - in keeping the secrets of others, and the secrets of people's necessities. The faults of the self, and covering the faults of others, for whoever covers a Muslim will be covered by God in this world and the Hereafter, and all people are healthy except for those who openly disobey him.

Keywords: cover-ups - symptoms - scandal - secrets - faults - disobedience.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحَمدُ لله الذي أحاطَ بكلِّ شيء علمًا، وأحصَى كلَّ شيءٍ عدداً، وجعلَ لكلِّ شيءٍ قدرًا، وأسبغَ على الخلائقِ من نعمته سترًا، أحمَدُه-ﷻ- وأشكُرُه، وأتوبُ إليهِ وأستغفرُه، وأشهدُ ألَّا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، وأشهدُ أنَّ سيدَنا ونبيَّنا محمدًا عبدُهُ ورسولُه، أرسَلَه ربُّه إلى الناسِ عُذرًا ونُذرًا، صلى اللهُ وسلمَ وبارَكَ عليه، وعلى آلهِ وصحبه الذينَ أخلَدَ اللهُ لهم ذِكرًا، وأَعْظَمَ لهم أجرًا، والتابعينَ ومَن تَبِعَهُم بإحسانٍ إلى يومِ الدّين، وسلَّم تسليمًا كثيرًا.

ثم أمَّا بعدُ

فمَن اتقى اللهَ وقاه، ومَن استترَ بسترِ اللهِ سَتَرَه وعافاه، فالسّترُ نعمةٌ من نِعَمِ اللهِ وهِباتِه، لا تَطيبُ حيَاةُ النّاسِ إلا به، ولا تَسعَدُ النُّفوسُ إلا تحتَ ظلالِه، فهو زينةٌ وجَمَالٌ، وبَهَاءٌ وجَلالٌ، به تَحفظُ الأمةُ كيانَهَا، وترابُطَهَا وبُنيانَها، وهو تغطيةُ العُيوبِ وإخفاءُ الهَنَات، وكتمُ المساوئ والزّلات، قولًا وعملًا، حسًّا ومعنًى، ولقد اتصفَ ربُّنا بهذِه الصفة الجليلة؛ فهو-ﷻ- السِّتِّير، ففي سنن أبي داودَ أنَ رسولَ الله-ﷺ- قال: « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حيِيٌّ سِتِّيرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ "[1].

موضوعُ الدراسة: لقد جَاءَ الإسلامُ كي يُحافظَ على النّفسِ البشَريةِ من التّعرُّضِ

---

[1]- أخرجه الإمامُ أبو داوود، الحمَّام، باب النهي عن التعري، ٤/٧٠، ح رقم ٤٠١٤، وصححه الألباني، سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي ـــ بيروت، في التعليق حكم الألباني على الأحاديث، والنسائي في سننه، ك الغسل والتيمم، باب الاستتار عندَ الاغتسال، ١/٢٠٠، ح رقم ٤٠٦، وصححه الألباني، انظر: المجتبى من السنن، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ط الثانية، ١٤٠٦هـــ ١٩٨٦م، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

للأذى بكلِّ أنواعِه وأشكالِه وألوانه، ولمَّا جَاءَ فيهِ حفاظاً على أعراضِ الناسِ، وحرصاً على السَّترِ عليهم قوله -ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[1]

والرَّسولُ-ﷺ- إنَّما جَاءَ وبُعِثَ ليُتمِّمَ مكارمَ الأخلاقِ، وهو الذي وصَفَه ربُّه-ﷻ- بأنَّه على خُلُقٍ عظيمٍ، وخُلُقُ السّترِ من أجلّ الأخلاقِ، وأهمِّ الفَضَائلِ التي يَجبُ أن يَتَحلّى بها المُسلمُ، لما فيه من حفظٍ للأعراضِ وعدَمِ إشاعَةِ الفاحشةِ بينَ الناس، والله سُبحانه ستيرٌ يُحبُّ الستر، وكانَ رسُولُ الله-ﷺ- يدعو إلى السّترِ وعدمِ المُجاهرةِ بالمعصيةِ، وكانَ-ﷺ- إذا آتاهُ مَن أذنبَ أو ارتكبَ فاحشة يترُكُه مرةً واثنتين وثلاثة دونَ أن يردَّ عليه لعلَّهُ يَرجعُ ويسترُ نفسَه، حتى إذا أصرَّ على التطهُّرِ وإقامَةِ الحدِّ، فهنا يضطرُّ إلى إقامةِ الحدّ على مَن أقرَّ بذنبه، كما أنَّه-ﷺ- نَهَى المُسلمينَ عن التجسُّسِ وتتبُّعِ عَوْرَاتِ النّاسِ، وحثَّ على الاستئذانِ لدخولِ البيوتِ لئلا يُكشَفَ سترُ وسِرُّ مَنْ فيها من أصحابِها، لأجلِ هذا كلِّه ولغيرِه كانَ موضوعُ هذه الدراسة، لذا أردتُ الكتابةَ في هذا الموضوع لعلي أقدمُ فيها جديداً يُفيدُ الكاتبَ والقارئَ من حيثُ العرضُ، ووحدةُ الموضوعِ.

أهمِّيّةُ الدراسةِ: تكمنُ أهميةُ هذا البحثِ، وتظهرُ جديةُ هذه الدّراسةِ في بيانِ كونِ حياةِ الإنسَانِ مِلْكاً خاصًّا به، وهي سِرٌّ بينَه وبينَ ربّه، لا ينبغي، ولا يجوزُ أن يطلعَ على ما في هذه الحَياةِ من أسرارٍ خاصّةٍ سوى الله-ﷻ- الذي يعلمُ السرَّ والنّجوى، ويعلمُ خائنةَ الأعيُنِ وما تخفي الصدورُ، وهوَ أقربُ إلينا من حبلِ الوريدِ، لذا: أمرَ الإسلامُ- قرآنًا وسنّةً- بحفظِ أسرارِ هذه الحياةِ، وحذّرَ من المَساسِ بها، أو الاقترابِ منها، إلا ما ظهرَ منها للعَيانِ، أمَّا ما كانَ سرًّا بينَ العبدِ وربّه فهذا ما نَهَى الإسلامُ النَاسَ عن الخوضِ فيه، أو الولوجِ إليه، أو الاقترابِ منه، لينعمَ النَّاسُ بالرَّاحَةِ والأمانِ، والسكينةِ

---

[1]- [النور:١٩].

والاطمئنانِ، وليعيشوا في هدوءٍ وراحةِ بالٍ، بعيداً عن هتكِ الأسرارِ، ونشرِ الأخبارِ، والقيلِ والقال.

الدراساتُ السَّابقةُ: من خلالِ البَحثِ في هذا الموضُوع تحديداً لم أجدْ إلا دراسةً واحدةً بعنوان: الستر وأثرُه في الوقايةِ من الجريمةِ دراسةٌ تأصيليةٌ تطبيقيةٌ على مراكزِ هيئةِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكر في منطقة الرياض، للباحث: حسن صالح حسن، نالَ بها صاحبُها درجةَ الماجستير في العلومِ الأمنيةِ من كُليّةِ الدّراساتِ العُليا بجامعةِ الأميرِ نايف بنِ عبدِالعزيز للعلوم الأمنية بالرياض في١٤٢٧هـ=٢٠٠٦م، وكانَ مضمونُ الدراسةِ يعالجُ- إجمالاً- موقفَ رجالِ الهيئةِ من السّترِ على بعضِ الأمور التي لا تصلُ إلى جريمةٍ بالمعنى المعروف، ووأد هذه الأشياء في مهدها، وأثر ذلك على المتلبسين بها من صلاحِ الحالِ، وعدمِ العودةِ لمثلِها مستقبلاً.

وقد جاءَ بحثُنا هذا في مقدمةٍ وتمهيدٍ وسبعةِ مباحثَ وخاتمةٍ.

أما المقدمةُ فكانتْ كما سبقَ.

وأمَّا التمهيدُ فجاء بعنوان: الستر: معناه ومفهومه.

وأمَّا المبحثُ الأولُ فعنوانه: أنواعُ الستر وفضلُه.

وأمَّا المبحث الثاني فعنوانه: أسبابُ الستر، عواملُه، آثارُه.

وأما المبحثُ الثالثُ فجاءَ بعنوان: الترغيبُ في السَّترِ في القُرآنِ الكَريمِ.

وأما المبحثُ الرابعُ فعنوانه: الترغيبُ في السّتر في السُّنة النبوية.

وأما المبحثُ الخامسُ فعنوانه: النَّهيُ عن التجسُّسِ حرصًا على تحقيقِ الستر.

وأما المبحثُ السّادسُ فعنوانُه: حمايةُ العِرضِ وعلاقتُها بتحقيقِ السّتر.

وأما المبحثُ السّابعُ فعنوانه: السَّترُ بينَ الحِرصِ عليه والمصلحةِ في نشرِه وإفشائه.

ثم الخاتمةُ وفيها أهم نتائج البحث وتوصياته.

هذا وقد رُوعِيَ في البحثِ الحرصُ على إظهارِه في حُلَّةٍ قشيبةٍ، ومعرضٍ حَسَنٍ، وذلكَ من خِلالِ أمورٍ منها:

١- العنايةُ بالأدلَّةِ الشَّرْعيةِ من المصادرِ الأصيلة، والرجوعُ إلى المصادرِ الأصيلةِ الموثوقةِ من كُتُبِ السنةِ والسيرةِ سواء كانت قديمةً أو حديثة.

٢ - الحرصُ على التزام الأمانةِ العلميةِ في عزو الأقوالِ إلى قائليها، وبذلُ الجهد في نقلِ قولِ كلِّ قائلٍ من مصدره على قدر المستطاع.

٣ - الحِرصُ على تدعيمِ البحثِ بالنصوصِ الشرعيةِ من الكتابِ والسُنَّة، ونصوصِ العلماء.

٤ - الحِرصُ على سَلامةِ اللغَة، بأن تكونَ سليمةً صافيةً خاليةً من العيوبِ، ومراعاةُ قواعدِ الإملاء، وعلاماتِ الترقيم.

٥ - بيانُ مواضعِ الآياتِ القرآنيَّةِ الكريَمةِ في المصحف الشريف، بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٦ - تخريجُ الأحاديثِ النبويَّةِ الواردةِ في ثنايا البحثِ بالرجوعِ إلى كُتُبِ الحَديثِ المُعتَمَدَةِ عندَ المُحَدِّثين، معَ الحُكمِ على دَرَجَةِ الحَديثِ ما لم يكن في الصّحيحَين، أو في أحَدِهما.

ويتسنى ذلكَ بالتأكدِ من صحةِ المعلومة، والحِرصِ على بيانِ الحقِّ بدليلِه، مع الجَمع بينَ الأصَالةِ والمُعاصَرةِ، فالأصَالةُ تُعطي البحثَ قوةً، والمُعاصَرةُ تُعينُ على فهْمِ أحوالِ المُخاطبين، وتنزيلِ الكلامِ على تلكَ الأحوالِ.

إلى غيرِ ذلكَ مما يُعينُ على فهمِ المقصودِ، وطردِ المَلَلِ، وإمكانيةِ تجزئةِ البحث، أو استلالِ مقالاتٍ منه، فإلى تفاصيلِ البحثِ ودقائقِه، واللهُ المستعانُ، وعليه التُّكلانُ، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم.

التمهيد

مفهوم الستر

جاءَ في لسَانِ العَرَب: ستر: سَتَرَ الشيءَ يَسْتُرُه ويَسْتِرُه سَتْراً وسَتَراً: أَخفاه؛ أَنشد ابْنُ الأَعرابي: ويَسْتُرُونَ الناسَ مِن غيرِ سَتَرْ

والستَر، بِالْفَتْحِ: مَصْدَرُ سَتَرْتُ الشَّيْءَ أَسْتُرُه إِذا غَطَّيْتُه فاسْتَتَرَ هُوَ، وتَسَتَّرَ أَي تَغَطَّى، وجاريةٌ مُسَتَّرَةٌ أَي مُخَدَّرَةٌ، وَفِي الْحَدِيثِ: "إِن اللهَ حَيِيٌّ سَتِيرٌ يُحِبُّ السَّتْرَ، وسَتِيرٌ: فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ أَي مِنْ شأْنه وإِرادته حُبُّ السَّتْرِ والصَّوْن، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ".....جَعَلْنا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجاباً مَسْتُوراً" قَالَ ابْنُ سِيدَهْ: قَالَ أَهلُ اللُّغَةِ: مَسْتُورًا هَهُنَا بِمَعْنَى سَاتِرٍ.....والسِّتْرُ مَعْرُوفٌ: مَا سُتِرَ بِهِ، وَالْجَمْعُ أَسْتار وسُتُور وسُتُر، وامرأَةٌ سَتِيرَة: ذاتُ سِتارَة، والسُّتْرَة: مَا اسْتَتَرْتَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ كَائِنًا مَا كَانَ، وَهُوَ أَيضاً السِّتارُ والسِّتارَة، وَالْجَمْعُ السَّتائرُ، والسَّتَرَةُ والمِسْتَرُ والسِّتارَةُ والإِسْتارُ: كالسِّتر[1].

الستر اصطلاحاً: المراد بالسَّتْر هنا السَّتْــرُ على المُسلم إن وقعَ في معصيةٍ، شريطةَ أن لا يُعلِنَها ويَجْهرَ بها.

فقد قيلَ في تعريفه: السَّتْــرُ: إخفاءُ العيبِ، وعدمُ إظهارِه[2]، وهذا في حقِّ

---

[1]- لسان العرب، مادة: سترَ، ٣٤٣/٤ وما بعدها، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت:٧١١هـ) ط الثالثة-١٤١٤هـ، دار صادر- بيروت.

[2]- موقع الدرر السنية- موسوعة الأخلاق- الأخلاق المحمودة- الستر، تاريخ الاطلاع عليه يوم الأحد ١٤٤٢/٨/٨هـ=٢٠٢١/٣/٢١م، رابط الموضوع:

https://dorar.net/akhlaq/٦٠٢/%D٩٪٨٥٪D٨٪B٩٪D٩٪٨٦٪D٩٪٨٩-%D٨٪A٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪B٣٪D٨٪AA%D٨٪B١-%D٩٪٨٤٪D٨٪BA%D٨٪A٩-%D٩٪٨٨٪D٨٪A٧٪D٨٪B٥٪D٨٪B٧٪D٩٪٨٤٪D٨٪A٧٪D٨٪AD%D٨٪A٧ ،

=

الشّخصِ المُستقيمِ، الذي لا يُقارفُ الذنوبَ والمعاصيَ ولا يرتكبُها، فمن كانَ معروفًا بالاستقامة، وحصلَ منه الوقوعُ في المعصية، نُوصِحَ وسُتِرَ عليه، ومَن كان معروفاً بالفساد والإجرام، فإنَّ الستر عليه قد يهوِّنُ عليه إجرامَه، فيستمرُّ عليه ويتمادَى فيه، فالمصلحةُ في مثل هذا عدمُ الستر عليه، ليحصلَ له العقوبة التي تزجُره عن العَوْدِ إلى إجرامه وعدوانه، وهذا هو الستر المحمودُ الذي تكونُ فيه المصلحة ولم يتضمن مفسدةً، فمثلا المجرمُ إذا أجرمَ لا نستر عليه إذا كانَ معروفا بالشر والفساد، ولكنَّ الرجلَ الذي يكونُ مستقيمًا في ظاهره ثم فعلَ ما لا يحلُّ فهنا قد يكونُ الستر مطلوبا، وبالجملةِ: فالسترُ يُنظرُ فيه إلى المَصْلحة، فالإنسَانُ المعروفُ بالشرِّ والفسَادِ لا ينبغي سترُه، والإنسَانُ المستقيمُ في ظاهره ولكن جرى منه ما جرى هذا هو الذي يكونُ سترُه محموداً.

=

انظر: فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب -يرحمهما الله- ص ١٢٢، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، ط الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، دار ابن القيم، الدمام المملكة العربية السعودية.

المبحث الأول
أنواع الستر، وفضله

أولاً: أنواعُ الستر

والسّترُ أنواعٌ منها:

١ – سترُ عَوْراتِ النَّفسِ، سواء كانت هذه العَوْراتُ حسّيّةً أو معنويَّةً، فينبغي على المسلمِ أن يسترَ عورتَه ولا يكشفها لأحدٍ لا يحلُّ له أن يراها، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ﴾[١]، وهؤلاءِ وَصَفَهُم اللهُ أنَّهم هم المفلحونَ، حيثُ ذكرَ فلاحَهُم في مفتتحِ السورةِ فقال: "قد أفلح المؤمنون" ومن صفاتهم التي وصفهم اللهُ بها: أنهم يحفظونَ فروجهم، وقد سُئلَ النبيُّ –ﷺ–: عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ فقال النبيُّ –ﷺ–: «احفظ عورتك إلا من زوجكَ أو ما ملكت يمينُك» فقال الرجل: إذا كانَ القومُ بعضُهم في بعض؟ فقالَ النبيُّ –ﷺ–:«إن استطعتَ أن لا يراها أحد فلا يَرَيَنَّها». قال السائلُ: إذا كانَ أحدُنا خاليا؟ فقالَ النبيُّ –ﷺ–: «اللهُ أحقُّ أن يُستحيا منه»[٢].

---

[١]– الآيتان: ٥–٦ من سورة المؤمنون.

[٢]– أخرجه أصحابُ المسانيدِ والسنن من حديثِ بهزِ بنِ حكيم عن أبيه عن جَدّه، مسند أحمد ٢٢٦/٣٣، ح رقم ٢٠٠٣٥، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط الثانية١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، ك النكاح، باب مَا تُبْدِي الْمَرْأَةُ مِنْ زِينَتِهَا لِلْمَذْكُورِينَ فِي الآيَةِ مِنْ مَحَارِمِهَا، ٩٤/٧، ح رقم ١٣٩٢٢، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ط الأولى ١٣٤٤هـ، الناشر مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، وأبو داوود، ك الحمَّام، باب النهي عن التعري، ٧٢/٤، ح رقم ٤٠١٩، وحسَّنَه الألباني، والحاكم في المُستَدرَك، ك اللباس، ١٩٩/٤، ح رقم ٧٣٥٨، وقال: هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ، ولم يُخَرّجاه، وصحّحَه الذّهبيُّ في التّلخيص، راجع: المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، ط الأولى١٤١١هـ–١٩٩٠م، دار الكتب العلمية– بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

وإذا كانَ حريًا بالمسلمِ أن يستُرَ عورتَه من أعيُنِ الناظرينَ إليها، فينبغي عليه- كذلكَ- أن يسترَ ذنوبَه ومعاصيَه، ولا يُجاهرَ بها أمامَ النَّاس، لما أخرَجَهُ الشيخانِ أنَّ النبيَّ-ﷺ- قال:" كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنْ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ"[1]، فاللهُ-ﷻ- هو الحَيِّيُّ السِّتِّيرُ، يحبُ أهلَ الحَيَاءِ والسّتر، ومَنْ سَتَرَ مسلماً سَتَرَ اللهُ عليه في الدُّنيا والآخرة، ولهذا يكرهُ من عبدِه إذا فعلَ معصيةً أن يذيعَهَا، بل يُحبُّ أن يتوبَ العبدُ إليه فيما بينه وبينه ولا يُظهرها للناس، وإن من أمقت الناس إليه من بات عاصياً والله يستره، فيصبح يكشف ستر الله عليه

٢ – ستر عوراتِ النَّاسِ، فعن ابنِ عباسٍ-ﷺ- عن النبيِّ-ﷺ- قال: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ حَتَّى يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ»[2].

وفي هذا التَوجيهِ النَبويِّ الحكيمِ يحثُ الرسولُ الكريمُ-ﷺ- المُسلمينَ على أهميةِ المحافظةِ على سَترِ عوراتِ النَّاسِ، لِما لها من ثوابٍ كبيرٍ عندَ الله-ﷻ- كما أنَّه-ﷺ- يُحَذّرُهُم من مَغَبَّةِ هتكِ السّترِ، وفضحِ العَوْراتِ، وكشفِ السَوءات.

---

[1]- متفقٌ عليه من حديثِ أبي هريرة-ﷺ-: واللفظُ للبخاري، ك اللباس، باب ستر المؤمن على نفسه، ٢٨٣/١٥، ح رقم: ٦٠٦٩، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -ﷺ- وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، ط الأولى١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ومسلم كتاب الزهد والرقائق، باب النَّهْيِ عَنْ هَتْكِ الإِنْسَانِ سِتْرَ نَفْسِهِ، ٢٢٩١/٤، ح رقم ٧٦٧٦، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي- بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

[2]- أخرجَه ابنُ ماجه، وصححه الألباني، ك الحدود، باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات، ٨٥٠/٢، ح رقم: ٢٥٤٦، سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار الفكر- بيروت، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

وكانَ عمرُ بنُ الخطابِ-رضي الله عنه- جالسا بينَ مجموعةٍ من أصحابه منهم جريرُ بنُ عبدِ الله البجلي[١]، فأخرجَ أحدُ الجالسينَ صوتا، فأرادَ عمرُ أن يأمرَه ليقومَ فيتوضأ، فقالَ جريرُ: أنتوضأ جميعا؟ فسُرَّ عمرُ بمقالته، وقال: "رحمكَ اللهُ يا جريرُ، نعمَ السيدُ كنتَ في الجاهلية، ونعمَ السيدُ أنتَ في الإسلام"[٢]، وهكذا ينبغي على المسلمِ أن يكونَ ساتراً لعوراتِ نفسه الحِسّيةِ والمعنويةِ، كما ينبغي أن يكونَ حريصاً على سترِ عوراتِ الآخرين، فكما تدينَ تُدانُ.

٣ - ستر الصدقات: قالَ اللهُ-جل جلاله-: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٢٧٤ ﴾"[٣]، **فهذه الآيةُ تدلُّ على أنَّ إخفاءَ العملِ الصَّالحِ أبلغُ في الإخلاصِ لله تعالى، وأرجى لقبولِ الصدقةِ، وقد أخبرَ النبيُّ-ﷺ- عن السبعة الذين يظلهم الله في ظله يومَ لا ظلَّ إلا ظلُّه:«.... وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ....»[٤]**

---

[١]- جرير بن عبد الله البجلي" أي ابن جابر بن مالك من بني أنمار بن أراش، نسبوا إلى أمهم بجيلة، يكنى أبا عمرو على المشهور، واختلف في إسلامه والصحيح أنه في سنة الوفود سنة تسع، ووهم من قال إنه أسلم قبل موت النبيِّ-ﷺ- بأربعين يوما لما ثبت في الصحيح أن النبيَّ-ﷺ- قال له: استنصت الناس "في حجة الوداع وذلك قبل موته ﷺ بأكثر من ثمانين يوما، وكان موت جرير سنة خمسين وقيل: بعدها. فتح الباري ١٣٢/٧، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية) تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي.

[٢]- راجع: البداية والنهاية، ٥٦/٨، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف – بيروت، وتهذيب الكمال ٥٣٩/٤، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، ط الأولى١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة– بيروت، تحقيق: د بشار عواد معروف.

[٣]- [البقرة:٢٧٤].

[٤]- أخرجه البخاري في الصحيح من حديث أبي هريرة-رضي الله عنه- كتاب الأذان، بَاب مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَفَضْلِ الْمَسَاجِدِ، ٧١/٢، ح رقم٦٦٠، وفي كتاب الزكاة، باب صدقة السر٤٣٦/٣.

ويجوزُ أن تُعلنَ الصدقةُ في حالةِ ما إذا كانَ الإنسانُ يُريدُ أن يُحَفِّزَ بخيلاً بجواره فيعطيها علنا لعله يتعظ، وقد يكونُ المتصدقُ أقلَّ مالا من البخيل، كما يجوزُ إعلانُها إذا كانَ يُعلمُ ولدَه الإنفاقَ فيتصدق علنا أمامه ليتعودَ على الصدقة.

٤ – ستر الرؤيا السيئة: إذا رأى المؤمنُ في نومه رؤيا فليفعلْ كما علَّمَنَا رسولُ اللهِ –ﷺ– فإن كانتْ حسنةً فليستبشرْ بها، وليعلمْ أنَّها من الله، وليذكرْها لمن أحبَّ مِن إخوانه الصَّالحين، أما إذا رأى رؤيا سيئةً فليتفُلْ عن يَسَارِه ثلاثَ مراتٍ، وليتعوذْ باللهِ من شرِّ هذه الرؤيا، ولا يذكرها لأحدٍ، وليعلمْ أنَّها من الشيطانِ، فإنَّها لا تضره.

٥ – ستر أسرار الزوجية: وهذه من أعظمِ الأسرارِ التي يجبُ سترُها وإخفاؤها عن الناسِ، لما فيها من هتكٍ للأعراضِ، فيجبً على المسلمِ أن يسترَ ما يدورُ بينَه وبينَ أهلِه فلا يتحدثُ به، كما أمرَنا الإسلامُ بذلك، قالَ النبيُّ –ﷺ–: «إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»[١].

وبما أنَّ الزَّوجيةَ رباطٌ مقدَّسٌ بينَ الزَوجين، وعهدٌ وميثاقٌ غليظ، لما فيها من المودَّةِ والرَّحمةِ بينهُما، فقد حافظَ الإسلامُ عليها، وصانَها من أن تُنتَهَكَ، فأمرَ كِلا الزَّوجينِ بحفظِ أسرارِ الزوجيةِ ضمانا لاستمرارها، وأمانا لها.

ثانياً فضل الستر:

للسترِ فضلٌ كبيرٌ–وفضلُ السّترِ عظيم– فمن فضلِه: نشرُ المَحَبَّةِ والألفةِ بينَ النَّاسِ، فعندَمَا يرَى الإنسَانُ أخاهُ مقيماً على معصيةٍ، أو أمرٍ من الأمورِ المُنكرَةِ، فيستُره ويُقدِمُ له النّصحَ والوعظَ والتذكيرَ ساتراً إيَّاهُ، أملاً في رجُوعِه وتوبتِه وأوبتِه إلى الله، فإنَّ

---

[١]– مسلم من حديث أبي سعيدٍ الخُدريِّ–ﷺ– كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، ١٠٦٠/٢، ح رقم ١٤٣٧، والإمام أحمد في المسند ١٩٧/١٨، ح رقم: ١١٦٥٥، وابن أبي شيبةَ في مصنفه ٣٩/٤، ح رقم:١٧٥٥٩، المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، ط الأولى ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد– الرياض، تحقيق: كمال يوسف الحوت.

ذلكَ مما ينشرُ المحبّةَ والأُلفةَ بينَ الدّاعيةِ أو النَّاصحِ وبينَ العاصي، كما أنَّ من فضلِه حُسنُ الظَّنِّ بين المسلمين، وإعانة العاصي على أن يستدركَ نفسَه، ويتوبَ إلى ربه، ولِعِظَم مكانةِ السترِ كره-ﷻ- إشاعةَ السوءات، ونشرَ الموبقات، وتوعَّد أصحابَها بعذابِ الدُّنيا والآخرة، فقالَ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾"[1]

[1]- الآية رقم ١٩ من سورة النور.

المبحث الثاني
أسبابُ السّترِ، عواملُه، آثارُه

أولا: أسبابُ الستر

للسترِ أسبابٌ تجعلُ الإنسانَ في حرزٍ ومأمنٍ من اطلاعِ الناسِ على عوراتِه، وكشفِ سوءاتِه، وإظهارِ عيوبِه وهنَّاتِه، كما أنَّ له عوامل منها ما يكونُ في نفسِ المُخطئ تجعلُه يستشعرُ عِظَمَ الذنبِ، وأخرى تَرجعُ إلى نوعِ الخطأ بينَ كونِه صغيرةً من الصغائر، أو كبيرةً من الكبار، فمن أسبابِ الستر:

١- مجاهدةُ النفس:- تُعدُّ مُجاهدةُ النفسِ على الإخلاصِ من أعظمِ أسبابِ سترِ اللهِ -ﷻ- على العبد، فمَنْ أخلصَ للهِ -ﷻ- في أقوالِه وأعمالِه سَتَرَهُ اللهُ في الدُّنيا والآخرة، ومن أرادَ بعمله السُّمعةَ والرِّياءَ وثناءَ الناسِ عليه، سَخِطَ اللهُ عليه، وأطْلعَ الناسَ على فسادِ قلبه، ففي الصَّحيحِ أنَّ رسولَ اللهِ -ﷺ- قالَ: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللَّهُ بِهِ»[١].

٢- كذلكَ من أسبابِ سترِ اللهِ على العبد: التحَلِي بخُلُقِ السّترِ على العباد، فالجَزَاءُ من جنسِ العَمَل، فمن كانَ حريصًا على ستر إخوانه، فإنَّ اللهَ -ﷻ- يَستُرُه في موقفٍ هو أشدَّ ما يكونُ احتياجًا إلى سترِ اللهِ وعفوِه، فقد قالَ النَّبيُّ -ﷺ-: "....ومن ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة..."[٢]، ويتأكَّدُ ذلكَ مع انتشارِ وسائلِ التواصُلِ

---

[١]- أخرجه مسلمٌ في صحيحه من حديثِ سعيد بنِ جُبير عن ابن عباسٍ- رضي الله عنهما- ك الزهد والرقائق، باب مَنْ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ، ٢٢٣/٨، ح رقم ٧٦٦٧، من طبعة دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ـــ بيروت.

[٢]- أخرجه مسلمٌ وغيرُه من أصحاب الصحاحِ والسُّنَنِ من حديثِ أبي هريرةَ -رضي الله عنه- ك الذكر والدعاء والتوبة، باب فَضْلِ الاِجْتِمَاعِ عَلَى تِلاَوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ، ٧١/٨، ح رقم: ٧٠٢٨، من طبعة دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ـــ بيروت، وابن حبّان في صحيحه، باب ذكر تفريج الله جل وعلا الكرب يوم القيامة عمن كان يفرج الكرب في الدنيا عن المسلمين، ٢٩٢/٢، ح رقم ٥٣٤، وقال الأرناؤوط: إسنادُه =

الاجتماعيِّ الحديثة، والتي تتميزُ بوسائلِ التصويرِ والتسجيلِ والنشرِ السّريعِ، والتي أفشى فيها بعضُ الناسِ الخصوصياتِ، وتتبَّعَ العورات، وتعدَّى على الحقوقِ والحُرياتِ، خاصةً في حقِّ الضُّعفاءِ والصِّغار، فلا يَحقُّ لأحدٍ هتكَ سترِهم، واستغلالَ جهلهم، وقلةَ معرفتِهم، بما يَضرُّهم في مستقبلهم.

ثانياً عواملُ السّترِ:

يحثُّ الدينُ الإسلاميُّ على السترِ والحشمةِ والوقارِ، لما لهذه الأشياءِ من معانٍ جليلةٍ في النفسِ وأمامَ الغيرِ، ويوصِي الإسلامُ المرءَ بالسَّترِ على نفسه وغيرِه إذا ارتكبَ ذنباً أو اقترفَ معصيةً، ولا شكَّ أنَّ المتتبعَ لعواملِ السّترِ سيجدُ أنها كثيرة، لكن يُمكِنُ تقسيمُها من بابِ التقريبِ للفهم إلى عاملين اثنين هما:-

"أولاً: عواملُ راجعةٌ لذاتِ المُخطئ: ولعلَّ مِن أبرزِ هذه العَوَاملِ التأثيرُ القلبيُّ، واستشعارُ المُخطئ لعِظَمِ الذَّنبِ الذي وقعَ منه، وظهورُ شرارةِ شروطِ التوبةِ- التي نصَّ عليها أهلُ العلم- عليه، وتزيلُها على واقعه.

ويدلُّ على ذلكَ ما جاءَ في قصة المرأةِ التي زنت في عهدِ النبيِّ-ﷺ- فإن النبيَّ-ﷺ- أعرضَ عنها، ولم يفرح بخبرها، ولما أصرَّت وألَّحت عليه-ﷺ- تريدُ تطهيرَ نفسِها، لم يسألها-عليه السلام- كم مرة فعلتِ الزنا؟ بل لم يسألها من هو الذي زنى بك؟ وتمنى أنها لو استترت بستر الله.

ثانياً: عواملُ راجعةٌ لنوعِ الخطأ: وأما العَوَاملُ الدَّاعيةُ للستر والتي ترجعُ لنوعِ الخطأ فإنها ينبغي أن تُراعَى وأن تكونَ في الحُسبان، بل إنَّ مُجرياتِ القضية قد تتغيرُ بتغيُّرِ

=

صحيحٌ على شرطِ مسلم، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، ط الثانية ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، مؤسسة الرسالة -بيروت، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، والإمام أحمد في المسند ٣٩٣/١٢، ح رقم: ٧٤٢٧.

تلكَ الأخطاءِ واختلافِها، فلا يُعقلُ أن يُنظرَ في السَّترِ على مُرتكبِ الكبيرةِ كما يجبُ أن ينظرَ في الستر على مرتكبِ الصغيرة، ولا يُمكنُ كذلكَ أن ينظرَ لمن خطؤه موجبٌ للحدِّ كمن خطؤه لا يوجبُ الحدَّ، ولا أن نتعاملَ مع المرأة في الستر كما نتعاملُ مع الرَّجُل ... وهكذا[١].

وبناءً على نوعيةِ عواملِ السّترِ على المخطئ ومرتكبِ الذنبِ يُمكنُ القولُ: إنَّ على وليِّ الأمرِ، أو مَنْ رأى منكَرَاً يُرتَكبُ التفريقُ بينَ استشعارِ المخطئ لذنبه، وتوبته ورجوعِه عنه، وبينَ إصرارِه على ارتكابِ الذنبِ والمعصية، كما عليه–أيضاً– التفريق بينَ الخطأ نفسه وجُرْمه، فمرتكبُ اللمَمِ لا يكونُ عقابُه أو سترُه مثلَ مرتكبِ الكبائرِ، والنساءُ في الستر لا يُعامَلْنَ مثل الرجال، هذا إذا وصلَ الأمرُ إلى الوليِّ، وإلا فينبغي كتمُ الأمرِ وسترُ المخطئينَ حفاظاً على عدمِ كشفِ أستارِ المذنبين، وصوناً لأعراضِهم، وعدم إظهارِ عوراتِهم أمامَ الناسِ.

وإن كنا نشنعُ في الحقيقة على من لا يرى عدمَ الستر مطلقاً لمن ارتكبَ معصيةً توجبُ حداً، وقد غابَ عن ذهنه ما رُويَ عن أبي بكر الصّديق–ﷺ– أنه قال: "لو أخذتُ سارقاً لأحببتُ أن يسترَه اللهُ، ولو أخذتُ شارباً لأحببتُ أن يسترَه الله "[٢].

وأصرحُ من ذلكَ وأقوَى في الاستدلالِ ما وردَ من فعل المصطفى–ﷺ– فقد جاءَ في حديثِ أبي أُمامةَ المُخرَّجِ عندَ الإمامِ مسلمٍ بسنده قال:" بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ–ﷺ– فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ–ﷺ– ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ

---

[١]– مقال بموقع http://www.saaid.net/alsafinh/٢٦.htm، صيد الفوائد، فهد بن محمد الحُميزي، تاريخ الاطلاع عليه الأحد ١٤٤٢/٨/٨هـ = ٢٠٢١/٣/٢١م بتصرف.

[٢]– الطبقات الكبرى، ١٣/٥، عن زيد بن الصلت، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، ط الأولى ١٩٦٨م، دار صادر – بيروت، تحقيق: إحسان عباس، قال محمد بن عمر: وقد روى زييد بن الصلت أيضا عن عمر وعثمان رحمهما الله، وكان قليل الحديث.

عَلَيَّ، فَسَكَتَ عَنْهُ وَأُقِيمَتْ الصَّلَاةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ-ﷺ- قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ-ﷺ-حِينَ انْصَرَفَ وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ-ﷺ- أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ-ﷺ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ أَوْ قَالَ ذَنْبَكَ"[1].

قالوا: وذِكرُ الحَدِّ هُنا عبارةٌ عن الذنب، لا على حقيقةِ ما فيه حدّ من الكبائر، وقد أجمعَ العُلماءُ أنَّ التوبة لا تُسقِطُ حدًّا من حدودِ الله إلا الحِرابة، فلما لم يُحدّه النبيُّ-ﷺ- حمله على أنه كانَ مما لا حدَّ فيه، ولأنَّ الصَّلاةَ إنما تكفرُ غيرَ الكبائر، وقيل: هو على وجهه، وإنما لم يحده لأنه لم يفسر الحد فيما لزمه، فسكت عنه النبيُّ-ﷺ- ولم يستفسره لئلا يجب عليه الحد، وقالوا: وفيه حُجَّةٌ على تركِ الاستفسار، وأنه لا يلزمُ ذلكَ للإمام إذا كانَ الكلامُ محتملاً، والإقرارُ غيرَ بيّن، طلباً للتستر[2]

والمتأملُ في الحديثِ يَتجَلَّى له بوضوحٍ عدم رغبةِ النبيِّ-ﷺ- مفاتحة الرّجلِ في

---

[1]- صحيح مسلم، كتاب التوبة، باب قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ) ١٠٣/٨، ح رقم ٧١٨٣، من طبعة دار الجيل+ دار الآفاق الجديدة.

[2]- شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ للقاضي عِيَاض المُسَمَّى: إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، ٢٦٧/٨، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت:٥٤٤هـ) ط الأولى،١٤١٩هـ-١٩٩٨م، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل حبلوش، وراجع: فتح المنعم شرح صحيح مسلم،٣٢٩/١٠، الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، ط الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، دار الشروق، وانظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، ٧٢٧/٤٢، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، ط الأولى، (١٤٢٦هـ-١٤٣٦هـ) دار ابن الجوزي، وراجع: منة المنعم في شرح صحيح مسلم، ٢٧٤/٤، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله (٢٠٦-٢٦١هـ) ط الأولى،١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، شرح: الشيخ صفي الرحمن المباركفوري.

ذنبه الذي ارتكبه، بل إنه أعرضَ عنه، ولما انقضت الصلاةُ لم يبحث عنه، وإنما انصرفَ ولحقَ به الرجلُ، وكلُّ ذلكَ يدلُّ على التأكيدِ على أهميةِ السَّترِ وفضلِه، فأينَ من يتأملُ هذا الهَدْيَ النبويَّ؟

بل حتى الشهادة في مثل هذه القضايا ينبغي علينا أن نلاحظَ أنَّ ثلاثةَ أرباعِ الشهادةِ التامةِ فيها تنقلبُ رَدعاً للشاهد وزجراً له عن التفوُّهِ بالشهادة، كي يظلَّ المُخطئُ في حمايةٍ من السّترِ ونجوةٍ من العِقاب، وحسبُكَ أن تعلمَ أنَّ عددَ الشهودِ ما لم يتكاملوا أربعةً يُعدّونَ آثمينَ متلبسينَ بجريمةِ القذف.

ثالثاً آثارُ السَّتر:

للسترِ على المُذنبِ، ومُرتكِبِ المَعْصِيَةِ آثارٌ جمَّةٌ، وكلُّها تصبُّ في مصلحةِ المُخطئ، والتي تعودُ–بالتالي– على مصلحةِ المُجتمعِ الذي يعيشُ بينَ أفرادِه، وينعمُ فيه بالحياةِ الكريمةِ، وذلكَ بعدَ أن يستشعرَ فضلَ اللهِ عليه أنْ سترَه، ولم يفضحْه بينَ الخلائق، كما يستشعرُ مَنْ رأى مذنباً وسَتَرَه الأجرَ الكبيرَ، والثوابَ الجزيلَ لمن سترَ عاصياً، ومِنْ ثَمَّ فكلُّها آثارٌ إيجابيةٌ، ترتبتْ على سترِ المذنبِ، وعدمِ افتضاحِ أمره، ويمكن إيجازُها فيما يلي:

"أولاً: استشعارُ فضلِ الستر، وأنَّ اللهَ يُسترُ مَنْ سترَ عبداً مذنباً[1]، فقد أخرجَ مسلمٌ عن أبي هريرة مرفوعاً: «لاَ يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».[2]، وقد بوَّبَ الإمامُ مسلمٌ–يرحمه الله– هذا البابَ بما يُفيدُ هذا الشعورَ الغامرَ فسمَّاهُ: بابَ بِشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْبَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ، فهي إذن بشارةٌ بسترِ

---

[1]– مقال سابق بموقع صيد الفوائد، فهد بن محمد الحُميزي.

[2]– كتاب البر والصلة والآداب، باب بِشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْبَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ، ٢١/٨، ح رقم:٦٧٦٠ من طبعة دار الجيل+ دار الآفاق الجديدة، والحاكم في المستدرك ٤٢٥/٤، ح رقم:٨١٦٠، وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخينِ و لم يخرجاه، ووافقه الذهبيُّ في التلخيص.

مَنْ سترَ نفسَه في الدُّنيا، ومن سترَ غيرَه كذلكَ أن يكونَ جزاؤه في الآخرةِ من جنسِ عَمَلِه الذي عمِلَه في الدُّنيا.

"وَذُكِرَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِابْنِ آدَمَ جُلَسَاءَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَإِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمْ أَخَاهُ بِخَيْرٍ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: لَهُ وَلَكَ مِثْلَهُ، وَإِذَا ذَكَرَ أَحَدُهُمْ أَخَاهُ بِسُوءٍ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا ابْنَ آدَمَ كَشَفْتَ الْمَسْتُورَ عَلَيْهِ عَوْرَتَهُ، ارْجِعْ إِلَى نَفْسِكَ وَاحْمَدِ اللَّهَ الَّذِي سَتَرَ عَلَيْكَ عَوْرَتَكَ.

وَذُكِرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ أَنَّهُ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ، فَلَمَّا جَلَسَ قَالُوا إِنَّ فُلَانًا لَمْ يَجِئْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: إِنَّ فُلَانًا رَجُلٌ ثَقِيلٌ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّمَا فَعَلَ هَذَا بِي بَطْنِي حِينَ شَهِدْتُ طَعَامًا اغْتَبْتُ فِيهِ مُسْلِمًا، فَخَرَجَ وَلَمْ يَأْكُلْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ[1].

ثانياً: رجوع المستور عليه وتوبته: لا شكَّ أنَّ من استشعرَ فضلَ الله عليه وكرَمَه ومِنَّته بعدَ أن سترَه ولم يفضحْ ذنبَه بينَ النَّاسِ حريٌّ به أن يرجعَ إلى ربِّه ويتوبَ إليه، وليعلمَ أنَّ اللهَ يُمهلُ ولا يُهمِل، وأنَّ اللهَ قادرٌ على أن يكشفَ سَتْرَه إذا هو كشفَ السَّترَ الذي بينَه وبينَ ربِّه، وأنَّ اللهَ مطلعٌ عليه، وأنَّ مَن قامَ بالسَّترِ عليه لم يسترْه عن عينِ الله، وإنَّما سَتَرَه- فقط- عن عينِ النَّاس لئلَّا يُفتَضَحَ أمرُه بينهم، قال ﷻ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾﴾[2]

---

[1] - تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، ص١٦٦، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت:٣٧٣هـ) ط الثالثة،١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، حققه وعلق عليه: يوسف علي بديوي، الأذكار النووية أو «حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار» ص ٥٢٨، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ) تحقيق: محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق -بيروت. ط الثانية،١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

[2] - الآية رقم ٢٢ من سورة فصلتْ.

ثالثاً: أنه علاجٌ اجتماعيٌّ كبيرٌ: حيثُ تختفي فيه كثيرٌ من أمراضِ المُجتمعِ كالسَرقةِ والزّنا والغَصبِ وغيرِها، فلو أنَّ كلَّ إنسَانٍ رأى عاصياً أو مذنباً أو مرتكباً ذنباً وسَتَرَه، ولم ينشرْ سِرَّه، ولم يفضحْه بينَ النَّاس، طمعاً في ثوابِ اللهِ عليه من جهةٍ، ورغبةً في توبةِ العاصي ورجوعِه إلى الله تعالى معترفاً بخطئه من جهةٍ أُخرى، عازما على عدَمِ العَوْدةِ إليه مرةً ثانيةً لكانَ هذا السَّترُ سبباً في توبةِ كثيرٍ من المُذنبينَ والعُصاةِ، وبالتالي يكونُ سترُ الزلاتِ علاجاً اجتماعياً كبيراً، وباباً إلى الله يدخلُ فيه العُصاةُ والمخطئون.

رابعاً: انتشارُ المحبة والألفة بين الناس: وفشوُّ حُسنِ الظنِّ بينَ المؤمنين، قال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾[1].

[1]- الآية رقم ١٢ من سورة الحُجُرات.

المبحثُ الثالث

الترغيبُ في الستر في القرآن الكريم

لقد حثَّ الإسلامُ النَّاسَ على السَّتْر، ورغَّبَهم فيه، واتَّخذَ وسائلَ فعَّالةً من أجلِ ذلكَ، فشَرَعَ حدَّ القذفِ حتَّى لا يُطْلِقَ كلُّ أحدٍ لسَانَه في أعراضِ النَّاسِ، وكذا أمرَ في إثباتِ حدِّ الزِّنا بأربعةِ شهود، حتى لا يُتَّهَمَ الناسُ بالباطلِ في أعراضِهم، ونَهَى عن أن يتجسَّسَ المُسلمُ على أخيه، كما توعَّدَ بالعذابِ لكلِّ من يشيعُ الفاحشة في المؤمنين: قالَ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[1] .

يقولُ الأمامُ ابنُ كثير: وَهَذَا تَأْدِيبٌ ثَالِثٌ لِمَنْ سَمِعَ شَيْئًا مِنَ الْكَلَامِ السَّيِّئِ، فَقَامَ بِذِهْنِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَتَكَلَّمَ بِهِ، فَلَا يُكْثِرُ مِنْهُ وَيُشِيعُهُ وَيُذِيعُهُ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى "إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا" أَيْ: يَخْتَارُونَ ظُهُورَ الْكَلَامِ عَنْهُمْ بِالْقَبِيحِ، "لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا" أَيْ: بِالْحَدِّ، وَفِي الْآخِرَةِ بِالْعَذَابِ، "وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" أَيْ: فَرُدُّوا الْأُمُورَ إِلَيْهِ تَرْشُدُوا[2].

ويقولُ صاحبُ التَّحريرِ والتنوير: وَمِنْ أَدَبِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ شَأْنَ الْمُؤْمِنِ أَلَا يُحِبَّ لِإِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، فَكَمَا أَنَّهُ لَا يُحِبُّ أَنْ يَشِيعَ عَنْ نَفْسِهِ خَبَرُ سوء كَذَلِك يجب عَلَيْهِ أَنْ لَا يُحِبَّ إِشَاعَةَ السُّوءِ عَنْ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلِشُيُوعِ أَخْبَارِ الْفَوَاحِشِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ بِالصِّدْقِ أَوِ بِالْكَذِبِ مَفْسَدَةٌ أَخْلَاقِيَّةٌ، فَإِنَّ مِمَّا يَزَعُ النَّاسَ عَنِ الْمَفَاسِدِ تَهَيُّبُهُمْ وُقُوعَهَا وَتَجَهُّمُهُمْ وَكَرَاهَتُهُمْ سُوءَ سُمْعَتِهَا، وَذَلِكَ مِمَّا يَصْرِفُ تَفْكِيرَهُمْ عَنْ تَذَكُّرِهَا، بَلْهَ الْإِقْدَامُ عَلَيْهَا رُوَيْدًا رُوَيْدًا حَتَّى تُنْسَى وَتَنْمَحِيَ صُوَرُهَا مِنَ النُّفُوسِ،

---

[1] – الآية رقم ١٩ من سورة النور.

[2] – تفسير القرآن العظيم، ٢٩/٦، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت:٧٧٤هـ) ط الثانية١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، دار طيبة للنشر والتوزيع، تحقيق: سامي بن محمد سلامة.

فَإِذَا انْتَشَرَ بَيْنَ الْأُمَّةِ الْحَدِيثُ بِوُقُوعِ شَيْءٍ مِنَ الْفَوَاحِشِ تَذَكَّرَتْهَا الْخَوَاطِرُ، وَخَفَّ وَقْعُ خَبَرِهَا عَلَى الْأَسْمَاعِ، فَدَبَّ بِذَلِكَ إِلَى النُّفُوسِ التَّهَاوُنُ بِوُقُوعِهَا وَخِفَّةُ وَقْعِهَا عَلَى الْأَسْمَاعِ فَلَا تَلْبَثُ النُّفُوسُ الْخَبِيثَةُ أَنْ تُقْدِمَ عَلَى اقْتِرَافِهَا، وَبِمِقْدَارِ تَكَرُّرِ وُقُوعِهَا وَتَكَرُّرِ الْحَدِيثِ عَنْهَا تَصِيرُ مُتَدَاوَلَةً، هَذَا إِلَى مَا فِي إِشَاعَةِ الْفَاحِشَةِ مِنْ لِحَاقِ الْأَذَى وَالضُّرِّ بِالنَّاسِ ضُرًّا مُتَفَاوِتَ الْمِقْدَارِ عَلَى تَفَاوُتِ الْأَخْبَارِ فِي الصِّدْقِ وَالْكذب[1].

وهكذا نرى تحذيرَ القُرآنِ الكَريمِ من خَطَرِ إشَاعَةِ الفاحشةِ بينَ النَّاسِ عموماً، وبينَ المؤمنينَ خصوصاً لما فيه من إلحَاقِ الضررِ والأذَى البالِغَيْنِ بالنّاسِ، واللذَيْنِ يلحقُهُما المَعَرَّةُ بمن ارتكَبَ ذنباً أو معصيةً، لذا: فاللهُ –ﷻ– لا يرضَى به، وقد حذرَ النّاسَ من مغَبتِه، ولقد كتبَ الإمامُ ابنُ القيِّمِ بياناً عظيماً لمن يَرتَجي فضلَ اللهِ، وسَطَّرَ بقلمِه وثيقةً حياتيَّةً لمن يَسعَى لسترِ اللهِ–ﷻ– وهذه الوثيقةُ تُعَدُّ منهجَ حَيَاةٍ لكلِّ مسلمٍ، وقبساً يُضيئُ الطَّريقَ لكلِّ من أرادَ النَّجاةَ، والوصولَ إلى مبتغاه، ولكي نُدركَ أنَّ الجزاءَ من جنسِ العَمَلِ، فقالَ– يرحمُه اللهُ–:

وهو–ﷻ– رحيمٌ يُحِبُّ الرُّحَماءَ، وإنما يرحمُ من عبادِه الرُّحَماءَ، وهو سِتيرٌ يُحبُّ من يسترُ على عباده، وعفوٌّ يُحبُّ مَن يعفو عنهم، وغفورٌ يُحبُّ مَن يغفرُ لهم، ولطيفٌ يُحبُّ اللطيفَ من عبادِه، ويَبغضُ الفظَّ الغليظَ القاسيَ الجعظريَّ الجواظَ[2]،

---

[1]– التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» ١٨/١٨٥، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت:١٣٩٣هـ) الدار التونسية للنشر– تونس، ١٩٨٤هـ.

[2]– (الجعظري) (الجواظ) بالظاء المعجمة على وزن شدّاد، و(الجعظري) على وزن العبقري، وقد جاء في تفسيرهما ما يدلُّ على ترادفهما وما يدلُّ على تباينهما، وحاصلهما معنى: الغليظ الفظ، والمتكبر، والبخيل، وسيئ الخلق.، انظر: لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، ٨/٣٢٧، ح رقم ٥٠٧٩، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللّه البخاري الدِّهلوي الحنفي «المولود بدهلي في الهند (٩٥٨هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢هـ) رحمه اللّه تعالى» ط الأولى، ١٤٣٥هـ–٢٠١٤م، دار النوادر، دمشق– سوريا، تحقيق =

ورفيقٌ يُحِبُّ الرفقَ، وحليمٌ يُحِبُّ الحِلمَ، وبَرٌّ يُحِبُّ البرَّ وأهلَه، وعَدْلٌ يُحِبُّ العدلَ، وقابلُ المَعاذيرِ يُحِبُّ مَن يقبلُ معاذيرَ عبادِه، ويُجازي عبدَه بحسْبِ هذه الصفاتِ فيه وجوداً وعدماً، فَمَن عفا عفا عنه، ومَن غفرَ غفرَ له، ومَن سامحَ سامحَه، ومَن حاقَّ حاقَّه، ومَن رفِقَ بعبادِه رفِقَ به، ومَن رحمَ خلْقَه رحمَه، ومَنْ أحسنَ إليهم أحسنَ إليه، ومَن جَادَ عليهم جادَ عليه، ومَن نفَعَهُم نفعَه، ومن سترهُم سترَه، ومَن صَفَحَ عنهم صفحَ عنه، ومَنْ تتبَّعَ عورتَهم تتبَّع عورتَه، ومن هتكَهُم هتكَه وفَضَحَه، ومَن منَعهم خيرَه منعَه خيرَه، ومَن شاقَّ شاقَّ اللهُ تعالى به، ومَن مكرَ مكرَ به، ومَن خادَعَ خادَعَه، ومن عاملَ خلْقَه بصفة عامله الله تعالى بتلكَ الصفةِ بعينها في الدُّنيا والآخرة.

فاللهُ تعالى لعبدِه على حسبِ ما يكونُ العبدُ لخلقه، ولهذا جاءَ في الحديث «من ستر مسلماً ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة، ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله تعالى عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله تعالى حسابه، ومن أقالَ نادماً أقال اللهُ ﷻ عثرتَه، ومن أنظرَ معسراً أو وضَعَ عنه أظله اللهُ ﷻ في ظلّ عرشِه» لأنه لما جعله في ظلِّ الإنظار والصبر، ونجَّاه من حرِّ المُطالبةِ، وحرارةِ تكلُّفِ الأداءِ مع عُسرته وعجزِه، نجَّاه اللهُ تعالى من حرِّ الشمسِ يومَ القيامةِ إلى ظلّ العرش[1].

فينبغي على المُسلمِ أن يستُرَ إخوانَه، فإنَّه لا طاقةَ له بحربِ اللهِ القادرِ على كشفِ العُيوب، وفضحِ الذّنوبِ التي لا يَعلَمُها النَّاسُ عنه، وأنْ يلْجِمَ لِسَانَه عن الخَوْضِ في

=

وتعليق: د تقي الدين الندوي، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ٢٧٣/٣، ح رقم ١٢٧٨، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت١٤٣٣هـ-٢٠١٢م، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب.

[1]- الوابل الصيب من الكلم الطيب ص ٣٥-٣٦، محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ) ط الثالثة، ١٩٩٩م، دار الحديث- القاهرة، تحقيق: سيد إبراهيم.

الأعراضِ، وجَوَارِحَه عن تتبُّعِ العَوراتِ، وإفسادِ صِيتِ النّاس، وإساءة سُمْعَتهم، فاللهُ- ﷻ- يُحبُّ السّترَ، ويأمرُ بستَرِ العَوْرَاتِ الظاهرةِ والبَاطنةِ، وهذا من كَمَالِ رحمتِه، وشُمولِ عَظمَتِه، وعَظيمِ نعمتِه، وجَزيلِ فضْلِه، ووافر مَنّه، وستْرُه-ﷻ- لا يقتصرُ عل الدُّنيا فقط، بل يشملُ الدُّنيا والآخرة، قالَ -ﷻ-: ﴿ أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾[١]، قال البغويُّ في تفسيره: قَالَ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: النِّعْمَةُ الظَّاهِرَةُ الْإِسْلَامُ وَالْقُرْآنُ، وَالْبَاطِنَةُ مَا سَتَرَ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ وَلَمْ يُعَجِّلْ عَلَيْكَ بِالنِّقْمَةِ[٢].

والستَرُ صفةٌ ثابتةٌ لله-ﷻ- بالسُّنةِّ النبويةِ، فعن يعلَى بنِ أُميَةَ-ﷺ- أنَّ النبيَّ- ﷺ- قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حيِيٌّ سِتِّيرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ...."[٣]، والسِّتِّيرُ معناه: أنه يُحبُ السَترَ والصَّونَ لعبادِه، ولا يحبُّ فضيحتَهُم، كما أنَّه يُحبُّ منهم السَّترَ على أنفُسِهم، والابتعادَ عمَّا يُشينُهُم، قالَ ابنُ الأثيرِ في معنى الحديث: "إِنَّ اللّهَ حيِيٌّ سَتِيرٌ يحبُّ الحَياءَ والسَّتْر.." سَتِير: فَعِيل بمعنى فَاعِل: أي من شَأنه وإرادتَهِ حُبُّ السَّتر والصَّون[٤]، وقال الإمامُ البيهقيُّ:....وَقَوْلُهُ سِتِّيرٌ، يَعْنِي أَنَّهُ سَاتِرٌ يَسْتُرُ عَلَى عِبَادِهِ كَثِيرًا، وَلا يَفْضَحُهُمْ فِي الْمَشَاهِدِ، كَذَلِكَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ السِّتْرَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَاجْتِنَابَ مَا يَشِينُهُمْ[٥]، وقال المُناويُّ: (سِتِّيرٌ) بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ تَارِكٌ لِحُبِّ الْقَبَائِحِ سَاتِرٌ لِلْعُيُوبِ

---

[١]- من الآية رقم ٢٠ من سورة لقمان.

[٢]- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، ٥٩٠/٣، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت:٥١٠هـ) ط الأولى١٤٢٠هـ، دار إحياء التراث العربي -بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.

[٣]- سبق تخريجُه في المقدمة. ص ٢

[٤]- النهاية في غريب الحديث والأثر، ٨٥٤/٢، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى- محمود محمد الطناحي.

[٥]- الأسماء والصفات للبيهقي، ٢٢٣/١، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر =

وَالْفَضَائِحِ[١].

والمعنى من كلِّ ما سبقَ: أنَّ اللهَ -ﷻ- من شأنه وإرادتِه حبّ السترِ والصّون، يُحبُّ من النّاسِ تركَهُم للقبائح، وسترَهُم للعيوبِ والفضائح، ويحبُّ من العبدِ أن يستُرَ نفسَه، ويستُرَ أخاهُ إذا رآهُ يفعلُ ما لا يليقُ به، قال ابنُ القيمِ في "النونية"[٢]:

وَهُـوَ الحَيِـيُّ فَلَـيْسَ يفْضَـحُ عَبْـدَهُ ... عِنْـدَ التَّجَـاهُرِ مِنْـهُ بِالعِصْـيَانِ

لَكِنَّـهُ يُلْقِـي عَلَيْـهِ سِـتْرَهُ ... فَهُـوَ السِّـتِّيرُ وصَـاحِبُ الغُفْـرَانِ"

=

البيهقي (ت:٤٥٨هـ) ط الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، مكتبة السوادي، جدة- المملكة العربية السعودية، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

[١]- التيسير بشرح الجامع الصغير١/٢٥١، ١/٥٠٦، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، ط الثالثة، مكتبة الإمام الشافعي- الرياض ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م، فيض القدير شرح الجامع الصغير٢/٢٢٨، ح رقم: ١٧٢٩، عبد الرؤوف المناوي، ط الأولى، ١٣٥٦هـ، المكتبة التجارية الكبرى- مصر.

[٢]- متن القصيدة النونية، ٢/٢٠٤، للإمام محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ط الثانية، ١٤١٧هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، ٢/٢٢٧، أحمد بن إبراهيم بن عيسى، ط الثالثة، ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، تحقيق: زهير الشاويش.

المبحثُ الرابعُ

الترغيبُ في الستر في السنة النبوية

لقد كانَ من أحدِ وأجلّ وأعظمِ أهدافِ بعثةُ النبيِّ-ﷺ- أنَّه جاءَ ليتممَ مكارمَ الأخلاقِ، وكانَ من هَدْيه-ﷺ- إذا بلغَه عن الرَّجُلِ الشَّيءَ لم يقل: ما بالُ فلانٍ يقولُ؟ ولكن يقول: ما بالُ أقوامٍ يقولونَ كذا وكذا؟ وهذا مشهورٌ عنه-ﷺ- في أحاديثَ كثيرة.

حتى إنَّه-ﷺ- لَيُعطينا القُدوةَ والأُسوةَ-عملياً- في حِرصِه الشَّديدِ على سَترِ الصّحَابةِ-ﷺ- ففي قصَّةِ ماعزِ بنِ مالكٍ الأسلميِّ، عندَمَا جاءَ إليه-ﷺ- واعترفَ على نفسه بالزِّنى، وسأله أن يُقيمَ عليه الحَدَّ ليُطهِّره، فأمرَ النَّبيُّ-ﷺ- برجمه، فإنَّ النَّبيَّ-ﷺ- لم يسألْه مَعَ مَنْ زنيتَ من النسَاءِ؟ وكذلكَ المرأة الغامديَّة عندَما أقرَّتْ على نفسِها، لم يسألها النَّبيُّ-ﷺ- مَن الرّجُل الذي زنى بكِ؟ وهذه دروسٌ عمليةٌ من هَدْي وسيرةِ رسُولِ الإنسَانيةِ-ﷺ- في حِرصْه الشديدِ على سترِ العُصاةِ والمذنبينَ، وعلى عدمِ التشهيرِ بهم، وافتضاحِ أمرِهم أمامَ النّاسِ.

وقد أخرجَ الأمامُ مالكٌ في الموطَّأ من حَديثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّب- مُرسَلاً- أنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْآخِرَ زَنَى- يُريدُ نفسَه- فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ ذَكَرْتَ هَذَا لِأَحَدٍ غَيْرِي؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: فَتُبْ إِلَى اللَّهِ وَاسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، فَلَمْ تُقْرِرْهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ تُقْرِرْهُ نَفْسُهُ حَتَّى جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْآخِرَ زَنَى، فَقَالَ سَعِيدٌ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- حَتَّى إِذَا أَكْثَرَ عَلَيْهِ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ: أَيَشْتَكِي أَمْ بِهِ جِنَّةٌ؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَحِيحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- أَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟ فَقَالُوا: بَلْ ثَيِّبٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- فَرُجِمَ[١].

ففي هذا الحَديثِ دَلالةٌ واضحةٌ، وعزمٌ أكيدٌ من الرَّسُولِ-ﷺ- وصاحبَيْهِ على أهمّيةِ السّترِ على المُسلمين، فقد أظهرَ الصّدّيقُ أبو بكرٍ، ومن بعدِه الفاروقُ عمرُ-رضيَ اللهُ عنهما- حِرصَهما الشديدَ، وعَزمَهُما الأكيدَ على سترِ الصّحابيِّ الذي جاءهما معترفاً بذنبه، ثمَ أكّدَ الرّسولُ-ﷺ- بعدَهما هذا الأمرَ، لِما لهُ من أهميةٍ كُبرى، وفائدةٍ عُظمى في الحفاظِ على أعراضِ النَّاسِ، وحُرمةِ الخَوضِ فيها.

قال ابنُ عبدِ البر: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ أَنَّ السَّتْرَ أَوْلَى بِالْمُسْلِمِ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا وَقَّعَ حَدًّا مِنَ الْحُدُودِ مِنَ الِاعْتِرَافِ بِهِ عِنْدَ السُّلْطَانِ وَذَلِكَ مَعَ اعْتِقَادِ التَّوْبَةِ وَالنَّدَمِ عَلَى الذَّنْبِ وَتَكُونُ نِيَّتُهُ وَمُعْتَقَدُهُ أَلَّا يَعُودَ فَهَذَا أَوْلَى بِهِ مِنَ الِاعْتِرَافِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيُحِبُّ التَّوَّابِينَ[٢].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ-رضيَ اللهُ عنهما- قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- خُطْبَةً أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي خُدُورِهِنَّ، فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانُ قَلْبَهُ: لا تُؤْذُوا الْمُؤْمِنِينَ، وَلا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ

---

[١]- الموطأ للإمام مالك بن أنس، ١١٩٧/٥، ح رقم: ٣٠٣٦، ط الأولى١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، الحديث مُرْسَلٌ بِاتِّفَاقِ الرُّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ، وَتَابَعَهُ طَائِفَةٌ عَلَى إِرْسَالِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ فَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِيهِ، فَرَوَاهُ يُونُسُ عَنْهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ، وَشُعَيْبٌ، وَعَقِيلٌ عَنْهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَرَوَاهُ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ مُرْسَلًا، قَالَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَهُوَ مَوْصُولٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ. راجع: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٢٢٠/٤ رقم ١٥٥٢، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، ط الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ناشر مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة.

[٢]- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١١٩/٢٣، أبو عمر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية- المغرب،١٣٨٧هـ.

عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ، وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ"[١].

وهكذا يشددُ الرسولُ الكريمُ -ﷺ- في سُنّته الشريفةِ الغرّاءِ، على حُرمةِ تتبُّعِ العَوْرات، وكشفِ السّوءاتِ، حيثُ يصفُ مَن يفعلُ ذلكَ بأنَّه مسلمٌ ناقصُ الإيمانِ، مستحقٌّ الحرمانِ، لما لفَعلَته من آثارٍ مدمرةٍ للبنيان، مستوجبةٍ للطردِ من حظيرةِ الإيمان.

---

[١]- أخرجه الطبرانيُّ في الكبير عن ابن عباسٍ-رضيَ الله عنهما-٣٨٠/٩، ح رقم: ١١٢٨١، ١٨٦/١١، ح رقم: ١١٤٦٨، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، ط الثانية، ١٤٠٤- ١٩٨٣م، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، وابنُ حبّانَ في صحيحه عن ابن عُمر-رضيَ الله عنهما- باب: ذكر الزجر عن طلب عثرات المسلمين وتعييرهم ٧٥/١٣،ح رقم: ٥٧٦٣، وقال الأرناؤوط: إسنادُه قويٌّ، والبيهقي في شُعَبِ الإيمان عن البراءِ بن عازب-ﷺ- ١٠٨/٧، ح رقم: ٩٦٦٠، ٥٢١١/٧، ح رقم: ١١١٦، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط الأولى١٤١٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، وأبو يعلَى عن البراء، ٢٣٧/٣، ح رقم: ١٦٧٥، وقال حسين سليم أسد: رجاله ثقات، مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، ط الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، دار المأمون للتراث، دمشق، تحقيق: حسين سليم أسد.

المبحثُ الخامسُ

النَّهيُ عن التجسُّسِ حرصا على تحقيق الستر

حرَّمَ الإسلامُ التجسُّسَ، وجعله آفةً من الآفاتِ النفسية، والأمراضِ الاجتماعيةِ الضارَة، وذلكَ حِرصا منه على سَترِ الأعراضِ وصونِها، وعدَمِ هتكِها وافتضاحِ أمرِها، قال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾[1] فعن مجاهد في قوله تعالى: "وَلا تَجَسَّسُوا" قال: خذوا ما ظهر لكم، ودعوا ما سَتَر الله[2].

من هنا حرّمَ الإسلامُ التجسُّسَ لما فيه من الاطلاعِ على الأسرارِ، وهتكِ الأستارِ، وتتبُعِ العَورات، وكشفِ السّوءات، وأن يأخذَ الإنسانُ بما ظهرَ له، ولا ينقب عمّا خفيَ عنه، بغيةَ كشفِه وإظهارِه للناس، وهذا إن دلَّ على شيءٍ فإنما يدُلُّ على حرصِ الإسلامِ وتأكيدِه على حُرمةِ الأعراض، وعدمِ الاقترابِ منها.

وقالَ الطَّبريُّ:....وَلَا يَتَتَبَّعْ بَعْضُكُمْ عَوْرَةَ بَعْضٍ، وَلَا يَبْحَثْ عَنْ سَرَائِرِهِ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ الظُّهُورَ عَلَى عُيُوبِهِ، وَلَكِنِ اقْنَعُوا بِمَا ظَهَرَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِهِ، وَبِهِ فَاحْمِدُوا أَوْ ذِمُّوا، لَا عَلَى مَا لَا تَعْلَمُونَهُ مِنْ سَرَائِرِهِ[3].

---

[1] – الآية رقم ١٢ من سورة الحجرات.

[2] – تفسير الطبري= جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ٣٧٥/٢١، محمد بن جرير الآملي، أبو جعفر الطبري (ت:٣١٠هـ) تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، د عبد السند حسن يمامة، نشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، وراجع: الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٥٦٧/٧، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ) نشر: دار الفكر، بيروت.

[3] – تفسير الطبري: ٣٧٤/٢١.

وأخرجَ جَمَاعةٌ عَن زُرَارَةَ بنِ مُصعب بنِ عبدِ الرَّحْمَن بنِ عَوْفٍ عَن الْمِسوَرِ بنِ مَخرمَةَ عَن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ أَنه حَرَسَ مَعَ عُمرَ بنِ الْخطاب لَيْلَةً الْمَدِينَةَ، فَبَيْنَمَا هم يَمْشُونَ شبّ لَهُم سراجٌ فِي بَيت فَانْطَلقُوا يؤمّونه، فَلَمَّا دنوا مِنْهُ إذا بَابٌ مُجَافٍ على قومٍ لَهُم فِيهِ أصواتٌ مُرْتَفعَةٌ ولَغَطٌ، فَقَالَ عُمر، وَأخذَ بيدِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ: أَتَدْرِي بَيتُ من هَذَا؟ قَالَ: هَذَا بَيتُ ربيعَةَ بنِ أُميَّة بنِ خلف، وهم الْآنَ شُربٌ فَمَا ترى؟ قَالَ: أرى أَن قد أَتَيْنَا مَا نهى الله عَنهُ قَالَ الله: "وَلَا تجسسوا" فقد تجسسنا فَانْصَرفَ عَنْهُم وتركهم.[1]

وهذا مثالٌ حيٌّ من سيرةِ الصَّحابةِ الكرامِ–ﷺ– يضربُه لنا أميرُ المؤمنينَ عُمرُ بنُ الخطَّابِ وعبدُالرحمنِ بنُ عوفٍ، فقد كانا مُحتسبَينِ وحارسَينِ على المدينة، ومعَ أنَ عملَهُما الحسبةُ، وهي الأمرُ بالمعروفِ، والنهيُ عن المنكر، إلا أنهما لم يتجاوزا نهيَ القرآنِ عن التجسسِ، وتتبُّعِ عوراتِ الناسِ في بيوتِهم، حتى وإن كانوا يقيمونَ على منكر، فهم في حرزٍ لا يجوزُ– شرعاً– اختراقُه.

وعن مُعَاوِيَةَ بن أَبِي سُفْيَانَ، يَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ–ﷺ– كَلامًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "أَعْرِضُوا عَنِ النَّاسِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كِدْتَ تُفْسِدُهُمْ؟"[2]

---

[1]– راجع: السيوطي في الدر المنثور: ٥٦٧/٧، فقد وردت عدة رواياتٍ في هذا المضمون.

[2]– المعجم الكبير، ٣٦٥/١٩، ح رقم: ١٦٥٢٩.

المبحثُ السادسُ
حمايةُ العِرضِ وعلاقتُه بتحقيقِ السّترِ

لقد كانت آياتُ القرآنِ العظيمِ تنزلُ على محمدٍ-ﷺ- والمؤمنين معه في المدينةِ تَبني قواعدَ المجتمعِ الإسلاميِّ على أساسٍ قويٍّ متينٍ، وتُبينُ كيفيةَ التّعامُلِ فيما بينَه وبينَ أفرادِه، والتعاملِ مع أعدائه، ومع الناسِ المُحيطينَ به، وهكذا كانت التوجيهاتُ الإلهيةُ في مصلحةِ هؤلاءِ المؤمنين: تُربيهم، وتُنمي فيهم روحَ الولاءِ للدينِ والانتماءِ له، والبَرَاءَ مما يخالفُه، والحرصَ عليه، وحمْلَه وتبليغَه ونشرَه والذبَّ عنه، وما أحوجَنا اليومَ إلى هذه التوجيهاتِ الربانية، التي تحفظُ لنا دينَنَا وعقولَنا وأعراضَنا وأموالَنا وأنفُسَنا، كي تسلمَ لنا كلُّ هذه المقاصدِ التي أمرَنا الإسلامُ بحفظها.

حماية الأعراض في الإسلام:- والعِرْضُ من الأشياء التي صانَها الإسلامُ، ومنحَها الحمايةَ، ووضعَها في مكانِ الصّيانةِ والتعظيم، لأنَّ العِرضَ أحدُ الضّرورياتِ الخمسِ لحياةِ الإنسان، وهي: الدينُ، والعقلُ، والنفسُ، والمالُ، والعِرْضُ، وتكريمًا للمسلم جاءت شريعةُ الإسلامِ السمحةُ لتحفظَ له هذه الضروراتِ، وتضعَ كلَّ الضَّماناتِ لحمايتِها من النقائصِ والعُيوب، ولقد أجمعَ العُلماءُ والأئمةُ المجتهدونَ في كلِّ العصورِ على أنَّ مقاصدَ التشريعِ الإسلاميِّ تهدفُ جميعُها إلى حفظِ هذه الضروراتِ الخمس، ولولا الإسلامُ لضاعَ الإنسانُ بضياعها وإهدارها.

والأعراضُ: جمع عِرْض "وهو موضعُ المدْحِ والذَّمِّ مِنَ الإنْسان، سَوَاءً كَانَ فِي نَفْسه أَوْ فِي سَلَفِه، أَوْ مَن يَلْزَمُه أمْرُه، وَقِيلَ: هُوَ جَانبُه الَّذِي يَصُونُه مِنْ نَفْسِه وحَسَبِه، ويُحَامِي عَنْهُ أَنْ يُنْتَقَصَ ويُثْلَبَ.[١]

---

[١]- النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢٠٩/٣، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت:٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م، الفائق في غريب الحديث والأثر، ٤١٢/٢، أبو القاسم =

وعليه فإنَّ تحريمَ النَّيْلِ من عِرْض المُسلِم أصلٌ شرعيٌّ متينٌ، عُلِمَ بالضرورةِ من الدّين، ولقد خطَبَ رسُولُ الله-ﷺ-في عرَفَةَ في حَجةِ الوَدَاعِ فقال: "إنَّ دِماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم عليكم حرام، كحُرْمةِ يومِكم هذا، في شَهْرِكم هذا، في بلدِكم هذا إلى يومِ تَلْقَوْن ربَّكم، ألاَ هل بلغت؟ قالوا: نعمْ، قال: اللهمَّ فاشهد"[1]

والناظرُ في القرآن الكريم والسنَّةِ النبويةِ المطهَّرة يرَى قدرَ الاهتمام الذي منحه الإسلامُ للعِرْض، فقد جاءت آياتٌ قرآنيةٌ كثيرةٌ وأحاديثُ نبويةٌ شريفةٌ تَحضُّ على حمايتِه وحفظِه، فنجد الإسلامَ يُحرمُ الزنا ويَعتبرُه مِن أكبر الكبائر: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً ۖ وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾[2] فالزنا فيه هتكٌ للعِرض، وضياعٌ للنسب، واعتداءٌ على الحُرُمات، وهدمٌ للأُسَر، وفسَادٌ للأخلاق.

ومن هنا وضَعَ الإسلامُ له حدًّا، وهو الجَلدُ لغير المُحصَن: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ

=

محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت:٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢، دار المعرفة- لبنان.

[1]- الميسر في شرح مصابيح السنة، ٤٩/١، فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التور بشتي (ت:٦٦١هـ)، تحقيق د عبد الحميد هنداوي، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز ط ٢، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨ هـ، البدرُ التمام شرح بلوغ المرام، ٣٥٩/٥، الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغربي (ت:١١١٩هـ) تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، ط١، دار هجر، ١٤٢٤هـ= ٢٠٠٣م،، وشرح رياض الصالحين، ١١٧/٢، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت:١٤٢١هـ) دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ، المفاتيح في شرح المصابيح، ٢٨٠/٣، الحسين بن محمود بن الحسن مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (ت:٧٢٧هـ) تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية- وزارة الأوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م

[2]- من الآية ٣٢ من سورة الإسراء.

عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾[1].

ثم الرَّجمُ حتى الموتِ للمُحصَنِ، وقد طبَّقَ رسولُ اللهِ -ﷺ- حدَّ الرَّجم على المرأة الغامدية التي زنَتْ على عهده.

ولا يتوقّفُ الأمرُ عندَ تحريمِ الزِّنا، بل نجد الإسْلامَ يُحرِّم كلَّ مُقدِّماتِه مِن نظَرٍ، وخَلوةٍ، وتبرُّجٍ، وغيرِه، فقد أمَرَ الحقُّ -ﷻ- المُسلمينَ والمُسلماتِ بغضِّ البَصَرِ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ۝٣٠ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ﴾[2].

كما نَهَى الإسلامُ عن خَلوة الرّجُلِ بالمرأة الأجنبية إلا مع ذي مَحرَمٍ لها، كما نَهَى عن تبرُّجِ النساء: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ﴾[3] **لأن التبرُّجَ وباءٌ خطيرٌ، إذا انتشرَ في مجتمعٍ فإنه يُساعدُ على نشرِ الفواحش، وإشاعةِ المنكَرات، وتأجُّج الشهوات، لذا يأمُرُ الإسلامُ المرأةَ بالتحجُّبِ والتستُّرِ والحياءِ في اللِّباس والقول:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ﴾[4] **وقوله -ﷻ-:** ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾[5].

ثم نجد الإسلامَ يَنهى أيضًا عن الاختلاطِ بين الجِنسين، لِما يصحَبُه من نشرِ المُنكَرات، وإشاعةِ الرّذائل، وضَياعِ الأخلاقِ، كما ينهى عن التخنُّثِ للرجال، والترجُّل

---

[1] - من الآية من سورة النور

[2] - الآيتان: ٣٠- ٣١ من سورة النور.

[3] - الآية ٣٣ من سورة الأحزاب.

[4] - الآية ٥٩ من سورة الأحزاب.

[5] - الآية ٣٢ من سورة الأحزاب.

للنساء، فعن ابنِ عباسٍ-رضي الله عنهما- قال: "لعَن رسولُ اللهِ-ﷺ- المُخنَّثين من الرجال، والمترجِّلات من النساء"[1].

ولا تتوقَّفُ حِمايةُ الأعراضِ في الإسلامِ عندَ تحريمِ الزنا ومقدّماتِه، بل نجد الإسلامَ يحُضُّ على أدبِ الاستئذانِ عندَ دخولِ البيوتِ الخاصّةِ، لأنّ لكلّ بيتٍ حُرمةً يجبُ أن تُصانَ، ولا يَحقُّ اقتحامُ البيوتِ دونَ إذنِ صاحبها: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨ ﴾[2] والاستئذانُ فرضٌ في الإسلامِ من أجلِ النظر، وحِمايةِ العرض، وحُرمةِ البيت؛ ومزيدٍ من الستر، فعن سهلِ بنِ سعدٍ السّاعِديِّ-رضي الله عنه- قال: قالَ رسولُ الله -ﷺ-: "إنما جُعِل الاستئذانُ من أجل البصر"[3].

فقد شرعَ الإسلامُ الاستئذانَ، وأوجَبَه وحثَّ عليه حمايةً لعرضِ الناسِ، ومبالغة منه في السترِ عليهم، وحفظِ عوراتِهم، وعدمِ كشفِ أسرارِهم.

وبعدَ ذلكَ نجد الإسلامَ يحرِّمُ قَذْفَ المُحصَناتِ الغافلاتِ المؤمناتِ، ويعتبره كبيرةً مِن الكبائر، ومِن السّبعِ الموبقات، ويضَعُ له حدًّا: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾[4]

---

[1]- راجع الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ١٠٨/٢١، ح رقم ٥٥١٩، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (ت:٨٦هـ) ط ١ ١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م، ط ٢ ١٤٠١هـ-١٩٨١م، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان.

[2]- الآيتان ٢٧- ٢٨ من سورة النور.

[3]- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ٨٣/٢٢، كتاب إنما جعل الاستئذانُ من أجلِ البصر، ح رقم ٥٨٦٣، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ٢٣٧/١٦.

[4]- من الآية ٤ من سورة النور.

فقذفُ المحصَنات بالزنا فيه إشاعةٌ للفواحش، ونشرٌ للمُنكَرات، وتفكيكٌ للأُسَرِ والمُجتمَعَات، وقد أنذَرَ الحقُّ-ﷻ- المُحبِّينَ لإشاعةِ الفاحشةِ بالعذابِ الأليمِ فقالَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾.[1]

وأخيرًا نجد الإسلامَ يُحَرِّمُ كلَّ أنواعِ الشذوذِ الجنسيِّ- من لواطٍ وسِحاق وغيره- حفظًا لعِرض المُسلم، وحمايةً لشرَفه ونزاهته.

فإذا كانت شريعَةُ الإسْلامِ تَضَعُ كلَّ هذه الضَّماناتِ التي تحفظُ للإنسَانِ عِرْضَه وشرَفَه، وتُسبلُ عليه مزيداً من السّترِ مخافةَ أن يُدَنِّسَ أحدٌ سيرَتَه، فجديرٌ بنا أن نتمسّكَ بالإسلامِ قولاً وعملاً، عبادةً وخُلقًا، عقيدةً وشريعةً، لأنَّ واقعَ المُجتَمَعَاتِ غيرِ الإسلامية تُستَبَاحُ فيه الأعراضُ، ويُنتهكُ فيه الشَّرَفُ، وتتعدَّدُ فيه العَلاقاتُ غيرُ المشروعة، وتَشيعُ فيه الفواحشُ والمُنكَراتُ، حتى أصبحت المُتعةُ الجنسيةُ هناكَ مباحةً كمُتعةِ الطّعامِ والشّرابِ، وكانت النتيجَةُ لذلكَ هي زيادةُ عددِ المواليدِ غيرِ الشرعيين، وارتفاعُ نسبةِ الطَّلاقِ، وشيوعُ كلِّ أنواعِ الشذوذِ الجنسيِّ، والمتاجرةُ في الأعراض، وانتشارُ مرضِ نقصِ المناعةِ (الإيدز) هذا الوباءُ الخطيرُ الذي يُعَدُّ عقابًا عادلًا من السَّماءِ لفُحشِ هذا المُجتمعِ وتبذُّلِه وإباحيَّتِه الجنسيةِ التي ليسَ لها حدودٌ.

---

[1]- الآية ١٩ من سورة النور، وراجع: مجلة التوحيد، عدد ذي القعدة١٤٠٨هـ، صفحة٥٣ رابط الموضوع: https://www.alukah.net/sharia/٠/٨٤٢٨٢/#ixzz٦٢ndgrWLB، وكذلك: دور الداعية في محاربة الشائعات للطوخي.

المبحثُ السَابعُ

السَّتْرُ بينَ الحِرصِ عليه والمصلحةِ في نشرِه وإفشائه

تبيَّنَ فيما سبَقَ تأكيدُ الإسلامِ وحرصُه على تحقيقِ السّترِ للناسِ جميعاً، وقد حثَّ القرآنُ الكريمُ والسنةُ النبويةُ كلاهُما المُسلمينَ على ستر عوراتِ النفسِ والغيرِ، وحفظِ أسرارِ الناسِ مسلمِهم وكافِرِهم، غيرَ أنَّه في بعضِ الأحيانِ تكونُ المصلحةُ في نشرِ الواقعةِ والحادثةِ راجحةً، وذلك إذا كانَ صاحبُ الواقعةِ عدوًّا أو جاسوساً يُضمرُ شرًا بالمسلمين، أو كانَ ممن اعتادَ على فعلته مكرراً لها، غيرَ مكترثٍ بعواقبها، فتكونُ المصلحةُ في إفشاءِ خبره وإذاعته، يؤكدُ هذا ويدلُّ عليه أمرُ المرأةِ التي أرسلَهَا سيدُنا حاطبٌ بنُ أبي بلتعةَ لقريشٍ تحملُ رسالةُ تحذرهم من استعدادِ المسلمينَ لمهاجمتهم.

فقد أخرجَ الشيخانِ- واللفظُ للبُخاريِّ-عَنْ عَلِيٍّ-ﷺ- قَالَ: "بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ- وَكُلُّنَا فَارِسٌ- قَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنْ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرُ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- فَقُلْنَا: الْكِتَابُ، فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنَخْنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ-ﷺ- لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكِ، فَلَمَّا رَأَتْ الْجِدَّ أَهْوَتْ إِلَى حُجْزَتِهَا-وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ- فَأَخْرَجَتْهُ، فَانْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ-ﷺ- فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ فَدَعْنِي فَلِأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ-ﷺ-: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ-ﷺ- أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ-ﷺ-: صَدَقَ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا،.....أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟ فَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ

أَعْلَمُ"[١].

وكما هو معلومٌ أنَ سيدَنا حاطبًا –ﷺ– لم يكن عدوًا ولا جاسوساً، وإنَّما كان صحابيًا شهدَ بدراً مع الرسولِ –ﷺ– وصحابتِه، غيرَ أنه لم تكن له عصبةٌ تحميه من قريش ففعلَ هذا ظانًا أنَّ فيه الحماية والمنَعَة، وإنما يتعلقُ كشفُ السّترِ هنا بالمرأة التي كانت تحملُ الكتابَ إلى قريشٍ، فقد أمرَ النبيُّ –ﷺ– الصحابةَ باللحاقِ بها، وكشفِ أمرِها لئلا يُصَابَ المسلمونَ بأذىً من قريشٍ جرَّاءَ وصولِ الكتابِ إليهم، والعبرةُ بعمومِ اللفظِ، لا بخصوصِ السببِ، والعِلَّةُ تدورُ مع الحُكمِ حيثُ دارَ، فكلما كانت مصلحةُ الناسِ في كشفِ السترِ راجحةً كانَ الإشهارُ والإفشاءُ ضروريا ومُلحّا.

أمَّا إذا كانَ الشخصُ مستقيمًا، لا يُقارفُ الذُّنوبَ والمَعَاصي ولا يرتكبُها، أي: كانَ معروفًا بالاستقامة، وحصلَ منه الوقوعُ في المعصية، نُوصِحَ وسُتِرَ عليه، ومَن كانَ معروفاً بالفسَادِ والإجرام، فإنَّ الستَرَ عليه قد يهوِّنُ عليه إجرامَه، فيستمرُّ عليه،

---

[١]– صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب فَضْلُ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا، ٧/١٠، ح رقم: ٣٩٨٣، وبَاب غَزْوَةِ الْفَتْحِ وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ –ﷺ– ٣٣٤/١٠، ح رقم: ٤٢٧٤، وبَاب {لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ} ١٩٥/١٢، ح رقم: ٤٨٩٠، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة–ﷺ– باب من فضائل أهل بدر–ﷺ– وقصة حاطب بن أبي بلتعة، ١٩٤١/٤، ح رقم: ٢٤٩٤، بتحقيق عبدالباقي. واسم هذه المرأة: سارة مولاة لعمران بن أبي صيفي القرشي، وفي هذا معجزةٌ ظاهرةٌ لرسولِ الله –ﷺ– وفيه هتكُ أستارِ الجواسيسِ بقراءة كتبهم سواء كان رجلاً أو امرأة، وفيه هتكُ سترِ المفسدة إذا كان فيه مصلحة، أو كان في الستر مفسدة، وإنما يندب السترُ إذا لم يكن فيه مفسدة ولا يفوت به مصلحة، وعلى هذا تحمل الأحاديث الواردة في الندب إلى الستر، وفيه أن الجاسوسَ وغيرَه من أصحابِ الذنوبِ الكبائرِ لا يكفرون بذلك، وهذا الجنسُ كبيرةٌ قطعاً لأنه يتضمنُ إيذاءَ النبي–ﷺ– وهو كبيرة بلا شك لقوله تعالى: "إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله...." الآية، وفيه أنه لا يحد العاصي ولا يعزر إلا بإذن الإمام، وفيه إشارة جلساء الإمام والحاكم بما يرونه كما أشار عمر بضرب عنق حاطب، ومذهب الشافعي وطائفة: أن الجاسوسَ المسلمَ يعزرُ ولا يجوزُ قتلُه، وقال بعضُ المالكية: يقتلُ إلا أن يتوب، وبعضُهم: يقتل وإن تاب، وقال مالك: يجتهد فيه الإمام. اليواقيت العشرية من كلام خير البرية ٥٧/٥–٥٨

ويتمادَى فيه، فالمصلحةُ في مثلِ هذا عدمُ السترِ عليه؛ لتحصلَ له العقوبةُ التي تزجُرُه عن العَوْدِ إلى إجرامِهِ وعُدوانه، وهذا هو السَّترُ المحمودُ الذي تكونُ فيه المصلحة، ولم يتضمن مفسدةً، فمثلا المجرمُ إذا أجرمَ لا نستر عليه إذا كانَ معروفا بالشرِّ والفساد، ولكنَّ الرجلَ الذي يكونُ مستقيما في ظاهره ثم فعَلَ ما لا يحلُّ فهُنا قد يكونُ السترُ مطلوبا، وبالجملةِ: فالسترُ يُنظرُ فيه إلى المصلحة: فالإنسانُ المعروفُ بالشرِّ والفسادِ لا ينبغي سترُه، والإنسانُ المستقيمُ في ظاهره، ولكن جرى منه ما جرى هذا هو الذي يكونُ ستره محموداً.

الخاتمةُ

وبعدَ هذا التَّطوافِ في ثنايا مباحثِ هذا الموضوعِ، تظهرُ لنا مجموعةٌ من النتائج، والتوصياتِ نذكُرُها إتماماً للفائدة، وإكمالا لُمتطلباتِ البحث:

أما النتائج فيمكن اختصارُها في التالي:

١ – جاءَ الإسْلامُ كي يُحافظَ على النفسِ البشريةِ من التعرضِ للأذى بكلِّ أنواعِه وأشكالِه وألوانه.

٢ – أمرَ الإسلامُ–قرآنًا وسنّةً– بحفظِ أسرارِ حَيَاةِ النَّاسِ، وحذّرَ من المَسَاسِ بها، أو الاقترابِ منها، إلا ما ظهَرَ منها للعَيانِ، أمَّا ما كانَ سرًّا بينَ العبدِ وربّه فهذا ما نَهَى الإسلامُ النَاسَ عن الخوضِ فيه، أو الولوجِ إليه، أو الاقترابِ منه.

٣ – حثَّ الإسلامُ النَّاسَ على السَّتْر، ورغَّبَهم فيه، واتَّخذَ وسائلَ فعَّالةً من أجلِ ذلكَ، فشَرَعَ حدَّ القذفِ حتَّى لا يُطْلِقَ كلُّ أحدٍ لسَانَه في أعراضِ النَّاسِ، وكذا أمرَ في إثباتِ حدِّ الزِّنا بأربعةِ شهود، حتى لا يُتَّهَمَ الناسُ بالباطلِ في أعراضِهم، ونَهَى عن أن يتجسَّسَ المُسلمُ على أخيه، كما توعَّدَ بالعذابِ لكلِّ من يشيعُ الفاحشة في المؤمنين.

٤ – السترُ له أنواعٌ متعددةٌ منها ما يتعلقُ بالنفس، وبالناس، والصدقاتِ، والرؤيا السيئة، وأسرارِ الزوجية.

٥ – مجاهدةُ النفسِ من أهمِّ أسبابِ الستر، ثم التحلي بفضيلة السترِ على العبادِ، لأنَّ الجزاءَ من جنسِ العمل.

وأما التوصياتُ

– فأولُها: ما أوصَى به رسولُ الله–ﷺ– عقبةَ بنَ عامرٍ الجُهَنِيِّ–رضي الله عنه– عندما سأله: ما النجاةُ يا رسولَ الله؟ قال:" أمْسِكْ عليكَ لِسانَكَ، ولْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وابْكِ على

خَطِيئَتِكَ".

- وثانيها: على كلِّ مسلمٍ أن يلتزمَ بتعاليمِ الإسْلامِ- قرءانًا وسنةً- في حفظِ أسرارِ النفسِ، وأسرارِ الغيرِ، وألا يخوضَ مع الخائضينَ في أعراضِ الناس.

ـــ وثالثها: ضرورة الحرصِ على سَترِ عوراتِ النفسِ، وسَترِ عوراتِ الغيرِ، فمن سترَ مسلماً سترَه اللهُ في الدّنيا والآخرة، وكلُّ الناسِ مُعافَى إلا مَن يُجاهرُ بمعصيتِه.

المصادر والمراجع

١ – الأسماء والصفات، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت:٤٥٨هـ) ط الأولى١٤١٣هـ – ١٩٩٣م، مكتبة السوادي، جدة– المملكة العربية السعودية، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: الشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

٢ – البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي، ط الأولى،١٤٢٦هـ – ١٤٣٦هـ، دار ابن الجوزي.

٣ – البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف– بيروت، بدون.

٤ – البدرُ التمام شرح بلوغ المرام، الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (ت:١١١٩هـ) تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، ط ١، دار هجر ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٥ – التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت:١٣٩٣هـ) الدار التونسية للنشر– تونس،١٩٨٤هـ.

٦ – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر: يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت:٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب،١٣٨٧هـ.

٧ – التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، ط الثالثة، مكتبة الإمام الشافعي– الرياض ١٤٠٨هـ– ١٩٨٨م.

٨ – الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسولِ اللهِ –ﷺ– وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، ط الأولى ١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر.

٩ – الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت:٩١١هـ) نشر: دار الفكر – بيروت.

١٠ – السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ط الأولى ١٣٤٤هـ، الناشر مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد.

١١ – الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، ط الأولى ١٩٦٨م، دار صادر، بيروت، تحقيق: إحسان عباس.

١٢ – الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت:٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢، دار المعرفة– لبنان.

١٣ – المجتبى من السنن، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ط الثانية، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

١٤ – المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، ط الأولى،١٤١١هـ–١٩٩٠م، دار الكتب العلمية– بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

١٥ – المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله أبي شيبة الكوفي، ط الأولى، ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد– الرياض، تحقيق: كمال يوسف الحوت.

١٦ – المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، ط الثانية، ١٤٠٤-١٩٨٣م، مكتبة العلوم والحكم– الموصل، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي.

١٧ – المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (ت:٧٢٧هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نورالدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية– وزارة الأوقاف الكويتية، ط ١٤٣٣،١هـ– ٢٠١٢م

١٨ – الموطأ للإمامِ مالك بن أنس، ط الأولى ١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤م، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان.

١٩ – الميسر في شرح مصابيح السنة، فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التور بشتي (ت:٦٦١هـ)، تحقيق: د عبد الحميد هنداوي، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز ط ٢، ١٤٢٩هـ– ٢٠٠٨هـ.

٢٠ – النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، المكتبة العلمية– بيروت،١٣٩٩هـ–١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى– محمود محمد الطناحي.

٢١ – الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ) ط الثالثة،١٩٩٩م، دار الحديث– القاهرة، تحقيق: سيد إبراهيم.

٢٢ – تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت:٦٨٥هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت١٤٣٣هـ– ٢٠١٢م، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب.

٢٣ – تفسير الطبري= جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الآملي، أبو

جعفر الطبري (ت:٣١٠هـ) تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، نشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٢٤ - تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت:٧٧٤هـ) ط الثانية١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، دار طيبة للنشر والتوزيع، تحقيق: سامي محمد سلامة.

٢٥ - تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي (ت:٣٧٣هـ) ط الثالثة،١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، حققه وعلق عليه: يوسف علي بديوي.

٢٦ - تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، ط الأولى١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة- بيروت، تحقيق: د بشار عواد معروف.

٢٧ - توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، أحمد بن إبراهيم بن عيسى، ط الثالثة، ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، تحقيق: زهير الشاويش.

٢٨ - سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار الفكر- بيروت، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

٢٩ - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي ـ بيروت، في التعليق حكم الألباني على الأحاديث.

٣٠ - شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني

المصري الأزهري، ط الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ناشر مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة.

٣١ – شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين (ت:١٤٢١هـ) دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.

٣٢ – شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ للقاضي عِيَاض الْمُسَمَّى: إِكمَالُ الْمُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت:٥٤٤هـ) ط الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، تحقيق: د يحْيَى إِسْمَاعِيل حبلوش.

٣٣ – شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط الأولى١٤١٠هـ، ار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول

٣٤ – صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، ط الثانية١٤١٤هـ-١٩٩٣م، مؤسسة الرسالة –بيروت، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.

٣٥ – صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي- بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وطبعة دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ـــ بيروت.

٣٦ – فتح الباري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية) تحقيق: عبد العزيز بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي.

٣٧ – فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين للنووي وابن رجب- يرحمهما

الله– عبد المحسن العباد البدر، ط الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، دار ابن القيم، الدمام المملكة العربية السعودية.

٣٨ – فتح المُنعم شرح صحيح مسلم، د موسى شاهين لاشين، ط الأولى، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م، دار الشروق.

٣٩ – فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، ط الأولى، ١٣٥٦هـ، المكتبة التجارية الكبرى– مصر.

٤٠ – لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت:٧١١هـ) ط الثالثة – ١٤١٤هـ، دار صادر– بيروت.

٤١ – لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللَّه البخاري الدِّهلوي الحنفي «المولود بدهلي في الهند سنة (٩٥٨هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢هـ) ط الأولى، ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م، دار النوادر، دمشق– سوريا، تحقيق وتعليق: د تقي الدين الندوي.

٤٢ – متن القصيدة النونية، للإمام محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ط الثانية، ١٤١٧هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٤٣ – مسند أبي يعلى، أحمد بن علي الموصلي التميمي، ط الأولى١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، دار المأمون للتراث، دمشق، تحقيق: حسين سليم أسد.

٤٤ – مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط الثانية١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون.

٤٥ – معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت:٥١٠هـ) ط الأولى١٤٢٠هـ،

دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.

٤٦ - منة المُنعم في شرح صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله (٢٠٦-٢٦١هـ) ط الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، شرح: صفي الرحمن المباركفوري.

فهرس الموضوعات

المقدمة ٢٧٦
التمهيد : مفهوم الستر ٢٨٠
المبحث الأول : أنواعُ الستر، وفضلُه ٢٨٢
المبحث الثاني : أسبابُ السّترِ، عواملُه، آثارُه..... ٢٨٧
المبحثُ الثالث : الترغيبُ في الستر في القرآن الكريم..... ٢٩٤
المبحثُ الرابعُ : الترغيبُ في الستر في السنة النبوية ٢٩٩
المبحثُ الخامسُ : النَّهيُ عن التجسُّسِ حرصا على تحقيق الستر ٣٠٢
المبحثُ السادسُ : حمايةُ العِرضِ وعلاقتُه بتحقيقِ السّترِ ٣٠٤
المبحثُ السَابعُ : السَّترُ بينَ الحِرصِ عليه والمصلحةِ في نشرِه وإفشائه ٣٠٩
الخاتمةُ ٣١٢
المصادر والمراجع ٣١٤
فهرس الموضوعات ٣٢١